

موقف المسلم من الفتن

إعداد

أ.د. محمد بن عمر بازموّل

(عضو هيئة التدريس بجامعة أم القرى، كلية الدعوة وأصول الدين، قسم الكتاب والسنة)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ..

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ ..

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل

عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا

كثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَفُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ

لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد:

فإن أصدق الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور

محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

أما بعد:

فهذه دراسة عن موقف المسلم في الفتن، أدرتها على خمسة مقاصد وخاتمة،

وهي التالية:

- المقصد الأول: تعريف الفتنة، وأنواعها، وموقف المسلم منها.

- المقصد الثاني: المنهج الصحيح في تعامل المسلم مع الفتن.

- المقصد الثالث: عواقب من انساق وراء الفتن.

- الْمَقْصِدُ الرَّابِعُ: فِتْنَةُ الْخَوَارِجِ، وَفِتْنَةُ ابْنِ الْأَشْعَثِ مَوَاعِظٌ وَعِبَرٌ.
 - الْمَقْصِدُ الْخَامِسُ: الْأَمْنُ مَفْهُومُهُ وَأَسْئَلُهُ، وَالْمَصَالِحُ وَالْمَفَاسِدُ الْمُتَرْتِبَةُ عَلَيْهِ.
 - الْخَاتِمَةُ: الْمُؤْمِنُ مَأْمُورٌ بِالصَّبْرِ، وَأَنْ يُؤْمِنَ بِأَنَّ الْعَاقِبَةَ لِلتَّقْوَى.
- هَذَا، وَأَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَقْبَلَ عَمَلِي خَالِصاً لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَدَاعِياً إِلَى سُنَّةِ نَبِيِّهِ
الرَّعُوفِ الرَّحِيمِ ..
- وَصَلِّ اللَّهُمَّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلِّمْ.



المقصد الأول: تعريف الفتنة وأنواعها وموقف المسلم منها

الفتن: جمع فتنة، والفتنة: الامتحان والاختبار والابتلاء. تقول: فتنت الذهب، إذا أدخلته النار؛ لتمييز الرديء من الجيد^(١).

قال الحافظ ابن حجر: أصل الفتنة: الاختبار، ثم استعملت فيما أخرجته المحنة والاختبار إلى المكروه، ثم أطلقت على كل مكروه أو آيل إليه، كالكفر والإثم والتحريق والفضيحة والفجور وغير ذلك^(٢).

✽ والفتن على نوعين:

- فتنة الرجل في أهله وماله وولده.
 - وفتنة تموج كموج البحر.
- والفتن تُعرض على القلوب، حتى تصير القلوب على قسمين.
- عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ: أَيُّكُمْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ الْفِتْنَ؟ فَقَالَ قَوْمٌ: نَحْنُ سَمِعْنَاهُ! فَقَالَ: لَعَلَّكُمْ تَعْنُونَ فِتْنَةَ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَجَارِهِ! قَالُوا: أَجَلْ.
- قَالَ: تِلْكَ تُكْفِرُهَا الصَّلَاةُ، وَالصِّيَامُ، وَالصَّدَقَةُ، وَلَكِنْ أَيُّكُمْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ الْفِتْنَ الَّتِي تَمُوجُ مَوْجَ الْبَحْرِ.
- قَالَ حُذَيْفَةُ: فَأَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَقُلْتُ: أَنَا.

(١) لسان العرب (٣١٧/١٣)، الفائق في غريب الحديث (٨٧/٣)، مفردات القرآن (ص ٣٧١).

(٢) الفتح: (١١/٢)، (٥/١٣).

قَالَ: أَنْتَ -لِلَّهِ أَبُوكَ- .

قَالَ حُذَيْفَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: تُعْرَضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ
عُودًا عُودًا، فَأَيُّ قَلْبٍ أَشْرَبَهَا؛ نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءٌ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا؛ نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ
بَيَاضَةٌ؛ حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ: عَلَى أَبْيَضٍ مِثْلِ الصَّفَا؛ فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ
وَالْأَرْضُ، وَالْآخِرُ أَسْوَدُ مُرْبَادًا كَالْكُوزِ مُجَحَّيًا، لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا إِلَّا مَا
أَشْرَبَ مِنْ هَوَاهُ.

قَالَ حُذَيْفَةُ: وَحَدَّثَنِي أَنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا يُوشِكُ أَنْ يُكْسَرَ.

قَالَ عُمَرُ: أَكْسَرًا -لَا أَبَا لَكَ-!! فَلَوْ أَنَّهُ فَتَحَ لَعَلَّهُ كَانَ يُعَادُ.

قُلْتُ: لَا، بَلْ يُكْسَرُ. وَحَدَّثَنِي أَنَّ ذَلِكَ الْبَابَ رَجُلٌ يُقْتَلُ أَوْ يَمُوتُ حَدِيثًا لَيْسَ
بِالْأَغَالِيطِ#^(١).

وَالْفِتْنُ الَّتِي تَمُوجُ كَمُوجِ الْبَحْرِ هِيَ الْمَقْصُودَةُ هُنَا.



(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٢٥)، وَانْفَرَدَ مُسْلِمٌ (١٤٤) بِذِكْرِ مَا يَتَعَلَّقُ بِعَرْضِ الْفِتَنِ عَلَى الْقُلُوبِ.

وَقَوْلُهُ: \$أَسْوَدُ مُرْبَادًا# : شِدَّةُ الْبَيَاضِ فِي سَوَادٍ. وَقَوْلُهُ: \$الْكُوزُ مُجَحَّيًا# : مَنَكُوسًا. وَقَدْ جَاءَ هَذَا الْبَيَانُ فِي
آخِرِ الْحَدِيثِ.

المقصد الثاني: المنهج الصحيح في تعامل المسلم مع الفتن

الْمَنْهَجُ فِي اللُّغَةِ: هو السبيل والطريق.
وفي اصطلاح التدوين: هو طريقة جَمْع وترتيب وتنظيم المَعْلُومَات وتَمييزها.
التعامل: بِمَعْنَى العناية والاجتهاد.
فَالْمُرَادُ فِي هَذَا الْمَقْصِدِ: بيان اعتناء واجتهاد أهل السُنَّة في جَمْع وتنظيم وعرض
الْمَنْقُول من القرآن العظيم والسُنَّة النبويَّة فيما يتعلق بِمَوْضُوعِ الْفِتَنِ.
* وذلك على شقين:
- الشق الأول: فِي التَّعَامُلِ مع النصوص الشرعية في الموضوع.
- الشق الثاني: فِي بَيَانِ مَا يُسْتَفَاد من هذه النصوص فِي الْوَاجِبِ عَلَى الْمُسْلِمِ
مع الْفِتَنِ.
فهما مبحثان، وإليك البيان:

* * * * *

المبحث الأول: أصول التعامل مع نصوص الفتن والملاحم

* الأصل الأول:

أن أحاديث الفتن والملاحم من باب دلائل نبوته ﷺ؛ لِمَا فيها من إخبار عن أمور مُغيّبات.

إذ جوانب ما في الأحاديث النبوية من دلائل صدقه ﷺ - غير سيرته وشَمائله -
يُمكن حصرها في جهات أربع:

- الجِهة الأولى: ما تضمنته سنته ﷺ من الفصاحة والبلاغة.
- الجِهة الثانية: ما تضمنته سنته ﷺ من الإخبار عن أمور غيبيات وَقَعَتْ كَمَا
أخبر عنها.

الجِهة الثالثة: ما تضمنته سنته ﷺ من الآيات التي رآها الصَّحابة حسًّا.
الجِهة الرابعة: ما تضمنته سنته ﷺ من تشريعات تُخرج عن حدِّ قدرة البشر،
يشهد بصدقها وصلاحياتها وإصلاحها للبشرية جمعاء الواقع يوماً بعد يوم^(١).

والمقصود هنا ما في الجِهة الثانية، وهي تتضمن الأنواع التالية:
- النوع الأول: الأحاديث التي تَصَمَّنَتْ الإخبار عن حوادث كائنات،
وعلامات ستكون في المُستقبل، فوقعت كما أخبر ﷺ^(٢).

(١) وانظر كتاب \$المِنهاج القرآني في التشريع# لعبد الستار فتح الله سعيد، دار الطباعة والنشر الإسلامية (١٤١٣هـ)، وهذا الكتاب وإن كان في المِنهاج التشريعي في القرآن العظيم إلا أنَّ السُّنة مثل القرآن، وهي المُبينة له، فكل ما ثبت في القرآن فهو في السُّنة النبوية، فالإعجاز التشريعي في القرآن مثله في السُّنة.
(٢) وقد أفرد هذا النوع بعض الباحثين، من ذلك كتاب \$أحاديث سيّد المرسلين عن حوادث القرن =

- النوع الثاني: ما جاء في كلامه ﷺ من الإخبار عن أمور كشفت الدِّراسات الوَضعية عن صدق ما أخبر به، وهو ما يُخص باسم: \$الإعجاز العلمي#^(١)، وتشمل فيما تشمل الإعجاز الطَّبِّي.

- النوع الثالث: ما أخبر عنه من المُغيبات عند الأمم المَاضية.

- النوع الرابع: ما جاء في كلامه ﷺ عن بعض الأمور، فوقع في حياته ﷺ كما أخبر^(٢).

فهذه الأحاديث دلائل على صدق نبوته ﷺ، وقد كان الصَّحابة -رضوان الله عليهم- يُؤمنون بذلك، وقد شاهدوا تحقُّق **بعضها**، وانتظروا بتصديق لَمَّا سيأتي؛ ومن ذلك ما جاء عن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: \$بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ، فَشَكَا إِلَيْهِ الْفَاقَةَ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَشَكَا إِلَيْهِ قَطْعَ السَّبِيلِ، فَقَالَ: يَا عَدِيُّ هَلْ رَأَيْتَ الْحَيْرَةَ؟ قُلْتُ: لَمْ أَرَهَا، وَقَدْ أُثْبِتُ عَنْهَا. قَالَ: فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيْنَ الطَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحَيْرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ -قُلْتُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي: فَأَيْنَ دُعَارُ طَيِّئِ الَّذِينَ قَدْ سَعَرُوا الْبِلَادَ-، وَلَكِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَفْتَحَنَّ كُنُوزُ كِسْرَى. قُلْتُ: كِسْرَى بَنِ هُرْمُزٍ؟! قَالَ: كِسْرَى بَنِ هُرْمُزٍ، وَلَكِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيْنَ الرَّجُلَ يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِصَّةٍ، يَطْلُبُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ؛ فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهُ مِنْهُ، وَلَيَلْقَيْنَ اللَّهَ أَحَدَكُمْ يَوْمَ يَلْقَاهُ وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ يَتَرَجِّمُ لَهُ، فَلَيَقُولَنَّ لَهُ: أَلَمْ أَبْعَثْ إِلَيْكَ رَسُولًا فَيُلَاقِكَ؟ فَيَقُولُ: بَلَى. فَيَقُولُ: أَلَمْ أُعْطِكَ مَالًا وَأُفْضِلْ عَلَيْكَ؟ فَيَقُولُ: بَلَى. فَيَنْظُرُ عَنْ

العشرين# لعبد العزيز عز الدين السيروان، منشورات دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٢هـ).

(١) ولمحمود مهدي استنبولي كتاب \$دلائل النبوة المٌحمَّدية في ضوء المعارف الحديثة مصحوبة بتوجيهات وطرائف **هامية**#، طبع مكتبة المَعْلَا، الكويت، الطبعة الأولى (١٤٠٧هـ).

(٢) أفرد الحافظ أبو نعيم الأصبهاني في كتابه \$دلائل النبوة# الفصل التاسع والعشرين: فيما أخبر به ﷺ من الغيوب، فتحقق على ما أخبر به في حياته وبعد موته. \$دلائل النبوة# لأبي نعيم (ص ٤٦٩-٤٨٨).

يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ، وَيَنْظُرُ عَنْ يَسَارِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ.
قَالَ عَدِيٌّ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقَّةِ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ شِقَّةَ
تَمْرَةٍ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ.

قَالَ عَدِيٌّ: فَرَأَيْتُ الظَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ
إِلَّا اللَّهَ، وَكُنْتُ فِيمَنْ افْتَتَحَ كُنُوزَ كِسْرَى بْنِ هُرْمُزٍ، وَلَكِنْ طَالَتْ بِكُمْ حَيَاةٌ لَتَرَوْنَّ مَا
قَالَ النَّبِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ يُخْرِجُ مِلءَ كَفِّهِ^(١).

وَمَحَلُّ الشَّاهِدِ هُوَ: قول عدي بن حاتم t في المَقْطَعِ الأخير: \$فَرَأَيْتُ
الظَّعِينَةَ... #إِلْخ!!

قال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) -رَحِمَهُ اللَّهُ-: \$قد جُمِعَ لِنَبِينَا مُحَمَّدٍ جَمِيعُ أَنْوَاعِ
الْمُعْجَزَاتِ وَالْخَوَارِقِ: أَمَّا الْعِلْمُ وَالْأَخْبَارُ الْغَيْبِيَّةُ وَالسَّمَاعُ وَالرُّؤْيَا؛ فَمِثْلُ إِخْبَارِ نَبِينَا
عَنِ الْأَنْبِيَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ وَأَمَمِهِمْ، وَمُخَاطَبَاتِهِ لَهُمْ وَأَحْوَالِهِ مَعَهُمْ، وَغَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ -من
الأولياء وغيرهم- بِمَا يُوَافِقُ مَا عِنْدَ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِينَ وَرَثُوهُ بِالتَّوَاتُرِ، أَوْ بغيرِهِ مِنْ
غَيْرِ تَعْلَمَ لَهُ مِنْهُمْ، وَكَذَلِكَ إِخْبَارُهُ عَنْ أُمُورِ الرُّبُوبِيَّةِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ بِمَا
يُوَافِقُ الْأَنْبِيَاءَ قَبْلَهُ مِنْ غَيْرِ تَعْلَمَ مِنْهُمْ.

ويعلم أنَّ ذلك مُوَافِقٌ لِنَقُولِ الْأَنْبِيَاءِ:

- تَارَةً بِمَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنَ الْكُتُبِ الظَّاهِرَةِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ النُّقُلِ الْمُتَوَاتِرِ.
- وَتَارَةً بِمَا يَعْلَمُهُ الْخَاصَّةُ مِنْ عُلَمَائِهِمْ، وَفِي مِثْلِ هَذَا قَدْ يَسْتَشْهَدُ أَهْلُ
الْكِتَابِ وَهُوَ مِنْ حِكْمَةِ إِبْقَائِهِمْ بِالْجَزِيَّةِ، وَتَفْصِيلِ ذَلِكَ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعُهُ.
- فإِخْبَارُهُ عَنِ الْأُمُورِ الْغَائِبَةِ -مَاضِيهَا وَحَاضِرُهَا- هُوَ مِنْ بَابِ الْعِلْمِ الْخَارِقِ.
- وَكَذَلِكَ إِخْبَارُهُ عَنِ الْأُمُورِ الْمُسْتَقْبَلَةِ، مِثْلُ:

(١) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم (٣٥٩٥).

- مملكة أمته، وزوال مملكة فارس والروم: [عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: **﴿إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَلُغُ مُلْكُهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَزْنَينِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَلَّا يُهْلِكَهَا بِسَنَةِ عَامَّةٍ، وَلَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ؛ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ: أَلَّا أَهْلِكَهُمْ بِسَنَةِ عَامَّةٍ، وَلَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ يَسْتَبِيحُ بَيْضَتَهُمْ وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا - أَوْ قَالَ: مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا - حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْنِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا﴾**^(١)].

- وقاتل الترك، [وهو ما جاء في حديث عمرو بن تغلب قال: قال النبي ﷺ: **﴿إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ نَعَالِ الشَّعْرِ، وَإِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تُقَاتِلُوا قَوْمًا عَرَاضَ الْوُجُوهِ كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ﴾**^(٢)].

وألوف مؤلفة من الأخبار التي أخبر بها، مذكور بعضها في كتب دلائل النبوة، وسيرة الرسول، وفضائله، وكتب التفسير، والحديث، والمغازي: مثل **﴿دلائل النبوة﴾** لأبي نعيم والبيهقي، وسيرة ابن إسحاق، وكتب الأحاديث المُنسدة ك: مسند الإمام أحمد، والمُدونة ك: **﴿صحيح البخاري﴾**^(٣)، وغير ذلك مما هو مذكور

(١) أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب: هلاك هذه الأمة ... حديث رقم (٢٨٨٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب: قتال الترك، حديث رقم (٢٩٢٧).

(٣) من ذلك: ما أخرجه البخاري في كتاب الفتن، باب: خروج النار، حديث رقم (٧١٢١)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: الزمّن الذي لا يقبل فيه الإيمان، حديث رقم (١٥٧)؛ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **﴿لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلَ فِتْنَانِ عَظِيمَتَانِ يَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ دَعَوْتُهُمَا وَاحِدَةٌ، وَحَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، وَحَتَّى يُقْبَضَ الْعِلْمُ، وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ، وَيَتَفَارَبَ الزَّمَانُ، وَيَظْهَرَ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ - وَهُوَ الْقَتْلُ -، وَحَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِضَ، حَتَّى يَهْمَ رَبُّ الْمَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ، وَحَتَّى يَعْرِضَهُ عَلَيْهِ، فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ: لَا أَرَبَ لِي بِهِ. وَحَتَّى يَتَطَاوَلَ النَّاسُ فِي الْبُيُوتِ، وَحَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ. وَحَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا طَلَعَتْ =**

أيضاً في كتب أهل الكلام والجَدَل كـ: \$أعلام النبوة# للقاضي عبد الجبار وللماوردي^(١)، و\$الرد على النصارى# للقرطبي، ومصنفات كثيرة جداً. وكذلك ما أخبر عنه غيره ممَّا وجد في كتب الأنبياء المُتقدِّمين، وهي في وقتنا هذا اثنان وعشرون نبوة بأيدي اليهود والنصارى، كـ: التوراة، والإنجيل، والزبور، وكتاب شعيا، وحقوق، ودانيال، وأرميا. وكذلك إخبار غير الأنبياء من الأخبار والرهبان. وكذلك إخبار الجن والهواتف المُطلقة. وإخبار الكهنة كسطيح وشق وغيرهما. وكذلك المَنامات وتعبيرها كمنام كسرى وتعبير الموبدان. وكذا إخبار الأنبياء المُتقدمين بِمَا مَضَى وما عبر هو من أعلامهم# اه^(٢).

* الأصل الثاني:

المرجع في معرفة هذا الباب هو الرسول ﷺ وما جاء عنه؛ فلا يرجع فيه إلى:

- أخبار أهل الكتاب.
- ولا إلى الرؤى والمَنامات.
- ولا إلى الأحاديث الضعيفة والموضوعة.

وَرَأَاهَا النَّاسُ - يَعْنِي: آمَنُوا أَجْمَعُونَ -؛ فَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا؛ فَلَا يَتَبَايَعَانِهِ، وَلَا يَطْوِيَانِهِ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ انْصَرَفَ الرَّجُلُ بَلْبَنٍ لِفَحْتِهِ فَلَا يَطْعُمُهُ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يُلِيطُ حَوْضَهُ فَلَا يَسْقِي فِيهِ، وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ فَلَا يَطْعُمُهَا#.

(١) مطبوع، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية (١٤٠١هـ).

(٢) مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى (٣١٥/١١-٣١٨) باختصار يسير جَدًّا، وما بين المَعْقُوفَتَيْنِ زيادة للإيضاح.

- ولا إلى القياس.

- ولا إلى التحليلات السياسية، أو الاقتصادية، أو الاجتماعية؛ إذ أحاديث الفتن وأشراط الساعة وما يكون من ملاحم هو من الدين، والدين توقيف.

فكل ما صحَّ عن النبي ﷺ أنه أخبر بوقوعه؛ الإيمان به واجب على كل مسلم، سواء أدركته عقولنا، أو لم تُدركه.

وذلك من تحقيق الشهادة بأنه رسول الله.

وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا يَنطَلِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣-٤].

وقال الله تعالى: ﴿وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: ﴿بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْإِسْلَامُ: أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا.

قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: فَعَجَبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ؟

قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ

وَشَرِّهِ.

قَالَ: صَدَقْتَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ؟

قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ؛ فَإِنَّهُ يَرَاكَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ؟

قَالَ: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ.
 قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا؟
 قَالَ: أَنْ تَلِدَ الْأُمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي
 الْبُنْيَانِ.

قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا عُمَرُ، أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ؟
 قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.
 قَالَ: فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ^(١).
 ومحل الشاهد في الحديث: قوله: ﴿فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ﴾.
 ووجه الدلالة: أنه ذكر في الحديث سؤاله عن الساعة وعن أماراتها، وعدَّ هذا
 من الدين، وأمور الفتن وأحوالها، والملاحم كلها من شأن الساعة، فهي من الدين،
 الذي ليس لأحد أن يتكلم فيه من عند نفسه، والله أعلم.

* الأصل الثالث:

أن أحاديث الفتن مثل الأحاديث الأخرى، لا بد من جمع رواياتها في
 الموضوع الواحد، حتى يُوقف على المراد منها.
 ومعلوم أن من أفضل طرق تفسير الحديث: شرح الحديث بالحديث، فما أجمل أو
 اختصر في رواية فُسِّرَ في رواية أخرى، أو يفسر الحديث بحديث آخر في الباب^(٢)، وهذه
 أعلى طرق شرح الحديث، وأفضلها على الإطلاق، وأسلمها من الوقوع في الخطأ^(٣).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: الإيمان، والإسلام، والإحسان، حديث رقم (٨).

(٢) الأمثلة على هذا كثيرة، وأكتفي هنا بالإشارة العامة؛ فانظر: (الإحسان ٨/١٨٨)، فتح الباري (١/٥٧، ٧٤،
 ١٥٩، ٢١٣، ٢٣٧)، (٢/٢٤، ٣١، ٣٢، ٤٧٩)، (٤/١٢١).

(٣) وقد تكلمت عن طرق شرح الحديث في كتابي ﴿أعلم شرح الحديث وروافده﴾، وقد أجزى - بحمد الله -
 للنشر في معهد البحوث، ضمن مطبوعات مركز الدراسات والبحوث الإسلامية.

قال الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٠٤ هـ) - رَحِمَهُ اللهُ -: \$الْحَدِيثُ إِذَا لَمْ تَجْتَمِعْ طَرَقَهُ لَمْ تَفْهَمْهُ، وَالْحَدِيثُ يُفْسَرُ بَعْضُهُ بَعْضًا# اهـ^(١).

قال ابن حزم (ت ٤٥٦ هـ) - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - فِي مَعْرِضِ كَلَامٍ لَهُ عَنِ الْأَحَادِيثِ الْمُتَعَارِضَةِ، وَكَيْفٍ يَنْبَغِي أَنْ يَصْنَعَ مَعَ الْأَحَادِيثِ حَتَّى تَفْهَمَ عَلَى وَجْهِهَا: \$تَأْلِيفُ كَلَامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَضَمُّ بَعْضِهِ إِلَى بَعْضٍ، وَالْأَخْذُ بِجَمِيعِهِ فَرَضٌ لَا يَحِلُّ سِوَاهُ# اهـ^(٢).

قال القاضي عياض (ت ٥٤٤ هـ) - رَحِمَهُ اللهُ -: \$الْحَدِيثُ يُحْكَمُ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ، وَيُبَيِّنُ مُفْسِرُهُ مُشْكَلَهُ#.

وقال فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: \$فَالْحَدِيثُ يُفْسَرُ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَيَرْفَعُ مُفْسِرُهُ الْإِشْكَالَ عَنْ مُجْمَلِهِ وَمُتَشَابِهِهِ#.

وقال عند شرح حديث: \$وَقَدْ جَاءَ مُفْسِرًا فِي الْحَدِيثِ بِمَا لَا يُحْتَاجُ إِلَى غَيْرِهِ# اهـ^(٣).

قال ابن أبي شامة (ت ٦٦٥ هـ) - رَحِمَهُ اللهُ -: \$الْفَازُ الْحَدِيثِ بِاخْتِلَافِ طَرَقِهِ تُفْسَرُ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ، مَا لَمْ يَدُلْ دَلِيلٌ عَلَى وَهْمٍ بَعْضُ الرُّوَاةِ فِي بَعْضِ الْأَلْفَاظِ الَّتِي يَتَوَهَّمُ فِيهَا تَفْسِيرٌ مَا أَحْمَلَهُ غَيْرُهُ؛ وَيُحْمَلُ عَلَى غَلْطِ ذَلِكَ الرَّائِي لِرَوَايَتِهِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ بِالْمَعْنَى الَّتِي فَهَمَهُ وَأَخْطَأَ فِيهِ، وَإِنَّمَا الْمَعْنَى غَيْرُ ذَلِكَ# اهـ^(٤).

(١) الْجَامِعُ لِأَخْلَاقِ الرَّائِي وَآدَابِ السَّمْعِ (٢/٢١٢)، وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ أَوْرَدَهَا الْخَطِيبُ - رَحِمَهُ اللهُ - فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِجَمْعِ الطَّرَقِ وَالْأَسَانِيدِ، وَلَا مَانِعَ مِنْ فَهْمِهَا عَلَى الْعُمُومِ بِمَا يَشْمَلُ الْمُتَنَ، بَلْ هِيَ فِي الْمُتُونِ مِنْ بَابِ أَوَّلَى.

(٢) الْمُحَلَّى (٣/٢٤٠).

(٣) هَذِهِ النُّقُولُ الثَّلَاثَةُ عَنْ عِيَاضٍ مِنْ خِلَالِ كِتَابِهِ \$إِكْمَالُ الْمُعْلَمِ#، أَوْرَدَهَا صَاحِبُ \$مَنْهَجِيَّةِ فَقْهِ الْحَدِيثِ عِنْدَ الْقَاضِي عِيَاضٍ فِي إِكْمَالِ الْمُعْلَمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ# حَسِينِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّوَّاطِ (ص ١٩٣).

(٤) الْبِسْمَلَةُ (الْكَبِيرُ)، مَخْطُوطٌ، لَوْحَةٌ (٥/أ)، (وَقَدْ حُقِّقَ فِي جَامِعَةِ أُمِّ الْقُرَى فِي رِسَالَتَيْنِ لِنَيْلِ دَرَجَةِ الْمَاجِسْتِيرِ، الْقِسْمِ الْأَوَّلِ مِنْهُ لِلطَّالِبِ مُحَمَّدٍ زَيْبَرِ أَبِي الْكَلَامِ، وَالَّذِي تَوَفَّى عَقِبَ مَنَاقَشَتِهِ بَعَامَ - رَحِمَهُ اللهُ وَأَسْكَنَهُ فَسِيحَ جَنَاتِهِ -، وَالْقِسْمَ الثَّانِي لِلطَّالِبِ فَرِيحِ بْنِ عَبْدِ الْمُحْسَنِ الْفَرِيحِ، ثُمَّ لَمْ يَتَيَسَّرْ لَهُ إِثْمَامُهُ، =

قال ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢ هـ) - رَحِمَهُ اللهُ -: \$الْحَدِيثُ إِذَا اجْتَمَعَتْ طَرَقُهُ فُسِّرَ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ# اهـ^(١).

وقال ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ) - رَحِمَهُ اللهُ -: \$الْأُولَى تَفْسِيرُ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ# اهـ^(٢).

وفي طرح الشريب^(٣): \$الرَّوَايَاتُ يُفَسَّرُ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ، وَالْحَدِيثُ إِذَا جُمِعَتْ طَرَقُهُ تَبَيَّنَ الْمُرَادُ مِنْهُ# اهـ.

وفي موضع آخر منه: \$الرَّوَايَاتُ يُفَسَّرُ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ# اهـ^(٤).

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) - رَحِمَهُ اللهُ -: \$إِنَّ الْمُتَعِينَ عَلَى مَنْ يَتَكَلَّمُ عَلَى الْأَحَادِيثِ أَنْ يَجْمَعَ طَرَقَهَا، ثُمَّ يَجْمَعَ أَلْفَاظَ الْمُتُونِ إِذَا صَحَّتِ الطَّرَقُ، وَيُشْرَحُهَا عَلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ وَاحِدٌ، فَإِنَّ الْحَدِيثَ أُولَى مَا فُسِّرَ بِالْحَدِيثِ# اهـ^(٥).

وقال - رَحِمَهُ اللهُ -: \$الْأَحَادِيثُ إِذَا ثَبَّتَتْ وَجِبَ ضَمُّ بَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ؛ فَإِنَّهَا فِي حُكْمِ الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ، فَيَحْمَلُ مَطْلَقُهَا عَلَى مَقِيدِهَا؛ لِيَحْصَلَ الْعَمَلُ بِجَمِيعِ مَا فِي مَضْمُونِهَا، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ# اهـ^(٦).

فأخذه من بعده الطالب مُحَمَّدُ الصَّعْبُ، وَقَدْ أَتَمَّهُ - بِحَمْدِ اللهِ -، وَنَوَقِشْتُ رِسَالَتَهُ فِي الْفَصْلِ الْأَوَّلِ مِنَ الْعَامِ الدِّرَاسِيِّ (١٤٢٥-١٤٢٦ هـ)، وَقَدْ عَلِمْتُ قَبْلَ أَيَّامٍ مِنْ هَذِهِ النَّدْوَةِ بِوَفَاةِ الطَّالِبِ فَرِيحِ بْنِ عَبْدِ الْمُحْسَنِ الْفَرِيحِ؛ فَأَسْأَلُ اللَّهَ لَهُ الْمَغْفِرَةَ وَالرَّحْمَةَ.

(١) إَحْكَامُ الْأَحْكَامِ (١١٧/١).

(٢) تَهْذِيبُ السَّنَنِ (١٤٩/٥).

(٣) (١٠٨/٤).

(٤) طَرَحُ الشَّرِيبِ (١١٩/٤).

(٥) فَتْحُ الْبَارِيِّ (٤٧٥/٦).

(٦) فَتْحُ الْبَارِيِّ (٢٧٠/١١).

ومن أمثلة هذا الأصل ما ذكره الأخ مشهور حسن سلمان في كتابه \$العراق في أحاديث الفتن والآثار#، أذكره بتخريجه - جزاه الله خيراً - .

عن ابن عمر، قال: ذكر النبي ﷺ قال: \$اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمِنَنَا. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِي نَجْدِنَا؟! قَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمِنَنَا. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِي نَجْدِنَا؟! - فَأُظِنُّهُ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ -: هُنَالِكَ الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ، وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ# لفظ البخاري^(١).

فهنا ذكر لفظ: \$نجد# فاستغل هذا بعض أهل البدع والأهواء وطعن في دعوة الإمام مُحَمَّد بن عبد الوهاب؛ بدعوى أَنَّهَا من الأرض الموصوفة بأنَّ منها الزلازل والفتن، ولكن هذا لا يصح لثبوت تفسير \$نجد# في الحديث بِأَنَّهَا العراق، لا نجد اليمامة؛ وذلك في رواية للحديث نفسه.

عن ابن عمر **t** لفظه: \$ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمِنَنَا. فَقَالَهَا مَرَّارًا، فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّالِثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِي عِرَاقِنَا؟ قَالَ: إِنَّ بِهَا الزَّلَازِلَ وَالْفِتَنَ، وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ#^(٢).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الاستسقاء، باب: ما قيل في الزلازل والفتن، حديث رقم (١٠٣٧)، وكتاب الفتن، باب: قول النبي ﷺ: \$الفتنة من قبل المشرق#، حديث رقم (٧٠٩٤)، ومسلم في كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب: الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرن الشيطان، حديث رقم (٢٩٠٥).

(٢) قال مشهور في كتابه \$العراق في الأحاديث والآثار# :أخرجه الطبراني في (الكبير) (٣٨٤/١٢) رقم (١٣٤٢٢) من طريق إسماعيل بن مسعود: ثنا عبيد الله بن عبد الله بن عون، عن أبيه، عن نافع، عن ابن عمر **t** . وهذا إسناد جيد، عبيد الله معروف الحديث. قاله البخاري في (التاريخ الكبير) (٣٨٨/٥) رقم (١٢٤٧)، وقال ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٣٢٢/٥) عن أبيه: صالح الحديث.

وتابعه أزهر بن سعد أبو بكر السمان في روايته عن أبيه (عبد الله بن عون)، أخرجه البخاري (٢) (١٠٣٧)، (٧٠٩٤)، -ومن طريقه أبو المعالي المقدسي في (فضائل بيت المقدس) (ص ٤٣٠)، وجمال الدين المراكشي في (تخريجه مشيخة الإمام المراكشي) (ص ٤١٤)-، والترمذي (٣٩٤٨)، وأحمد (١١٨/٢) =

وعن سَالِم، عن ابن عُمَرَ مَرْفُوعًا لَفْظُهُ: **اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَكَّنَتِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدُنَا.** فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَفِي عِرَاقِنَا. فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَرَدَّدَهَا ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ الرَّجُلُ: وَفِي عِرَاقِنَا. فَيَعْرِضُ عَنْهُ، فَقَالَ: **بِهَا الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ، وَفِيهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ** ^(١).

=

وابن حَبَّان (٧٢٥٧-الإحسان)، والبغوي في (شرح السنّة) (٢٠٦/١٤) رقم (٤٠٠٦)، وابن جُمَيْعٍ في (معجم شيوخه) (ص ٣٢٤-٣٢٥) رقم (٢٩٧) -ومن طريقه الذهبي في (السير) (٢٨٦/١٥-٢٨٧، ٣٥٦)-، وابن عساكر (١٣٢/١، ١٣٣-١٣٤، ١٣٤)، وصَحَّحُوهُ جَمِيعًا، عدا أَحْمَدَ وابن عَسَاكِر، وعند جَمِيعِهِمْ: (نجدنا)، مكان (عراقنا)، وهي هي، ووقع التصريح به في بعض روايات سَالِمِ بن عبد الله، عن أبيه#.

(١) قال مشهور في كتاب **العراق في الأحاديث والآثار**#: **أَخْرَجَهُ الْفَسْوِي فِي (المعرفة والتاريخ) (٧٤٦/٢-٧٤٧)، وَالْمُخْلَصُ فِي (الفوائد المُنْتَقَاة) (ج ٧/ق ٢-٣)، وَالْجَرَجَانِي فِي (فوائده) (ق ١٦٤/ب)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي (الحلية) (١٣٣/٦)، وابن عساكر في (تاريخ دمشق) (١٣٠/١، ١٣١-١٣٠)، ط. دار الفكر، من طريق توبة العنبري، عن سَالِم، عن ابن عمر **t**. وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. وتوبع توبة، تابعه زياد بن بيان، أخرجه الطبراني في (الأوسط) (٢٤٥/٤-٢٤٦) رقم (٤٠٩٨)، ط. الحرمين، وأبو الطاهر الذهلي -ومن طريقه ابن عساكر (١٣١/١-١٣٢)- من طريق حَمَّاد بن إِسْمَاعِيل بن عليّة، قال: أنا أبي، قال: نا زياد بن بيان قال: نا سَالِم .. به، ولفظه: **صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ، ثُمَّ انْقَلَبَ، فَأَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ، فَقَالَ: ...# وَذَكَرَهُ، وَفِي آخِرِهِ: فَقَالَ رَجُلٌ: وَالْعِرَاقُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: مِنْ ثَمَّ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ، وَتُهَيَّجُ الْفِتَنُ#.****

وقال عقبه: (لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ زِيَادِ بْنِ بَيَانَ إِلَّا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةٍ، تَفَرَّدَ بِهِ ابْنُهُ حَمَّادٌ)!

قلت: ليس كذلك، فقد رواه عن إِسْمَاعِيلِ بْنِ عَلِيَّةٍ: عمر بن سليمان الأقطع أيضًا.

أخرجه أبو علي الحَرَّانِي فِي (تاريخ الرقة) (ص ٩٥-٩٦) رقم (١٤٥)، وابن عساكر في (تاريخ دمشق) (١٣٢/١)، وابن العدِيم فِي (بغية الطلب) (٣٤٢/١-٣٤٣) من طريق سليمان بن عمر بن خالد الأقطع: نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيَّةٍ .. به مثله. وهذا إسناد جيد، وأخرجه الربيعي في (فضائل الشام) (٢٠/١١) من هذا الطريق# اهـ.

* تنبيه:

من الخطأ حصر العراق بِحُدُوده الجُغرافية اليوم، ونسيان مُسمَّى \$العراق# وحدوده آنذاك، وتناسي الأحاديث التي فيها ذكر عموم جهة \$المشرق#^(١).

وبدل على هذا: ما جاء عن سعيد بن المسيب قال: قال أبو بكر: \$هل بالعراق أرض يُقال لها: خراسان؟ قالوا: نعم. قال: فَإِنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ منها#^(٢).

(١) نَبَّه على ذلك الأخ مشهور حسن سلمان في كتابه \$العراق في الأحاديث والآثار#.

(٢) قال مشهور في كتابه \$العراق...# : \$أخرجه ابن أبي شيبة في (المُصنّف) (٨/٦٥٤)، ط. دار الفكر بسند صحيح، ثُمَّ قال: دلت أحاديث وآثار كثيرة صحيحة على خروج الدَّجَال من (خراسان) و(أصبهان)، وهبوطه (خوز) و(كرمان) -وهي حَمِيْعًا الآن في (إيران)، وسيأتي التعريف بِهَا-، وَيَنْزِل قرية (كوثا) -وهي في نَحْو منتصف الطريق بين (المَحَاوِيل) و(الصويرة)، وهي على (٢٦) كيلو مترًا من الأولَى، وتعرف اليوم بـ: (تل إبراهيم) و(تل جبل إبراهيم)؛ لوجود مرقد عليه قُبَّة في أعلى التل ينسب إلى إبراهيم. انظر: (بلدان الخلافة الشرقية) (ص ٩٤-٩٥).

وُسَمِّي بـ: (حلة) بين العراق والشام، ويدخل الأردن، ويبدأ هلاكه بـ: (عقبة أفيق) وهي قرية من حوران في طريق (الغور)، والعامّة تقول: (فيق)، تنزل هذه العقبة إلى (الغور) وهو الأردن، وهي عقبة طويلة نحو ميلين. أفاده ياقوت في (معجم البلدان) (١/٢٣٣).

ثُمَّ يَتَحَوَّل إلى فلسطين، ويتم هلاكه في مدينة (اللد)، ويسبقها -والله أعلم- إتيانه الحِجَاز، ونزوله بسبخة في المَدِينَة -هي (سبخة الحرف) غربي جبل أحد-، وتفصيل ذلك حديثًا يطول، وأكتفي بالإحالة على المَصَادِر الآتية:

مسند أحمد (١/٤، ٧) و(٥/٢٢١)، جامع الترمذي (٢٢٣٧)، سنن ابن ماجه (٤٠٧٢)، المُتَخَب من مسند عبد بن حميد، رقم (٤)، مصنف ابن أبي شيبة (١٣٧/١٥، ١٤٥-١٦٢) الهنديّة، (٦٥٤/٨٥) دار الفكر، مصنف عبد الرزاق (١١/٣٩٥-٣٩٦)، ومسند أبي بكر الصديق للمروزي (٩٩)، مسند أبي يعلى (١/٣٩-٤٠)، الفتن لِحَبِيل بن إسحاق، رقم (٢٢، ٢٣، ٢٤، ٢٧، ٢٩، ٣٦)، (٥٠، ٤٩)، الفتن للداني (٦٢٩)، الفتن لنعيم بن حماد (٢/٥٣٠-٥٣٢)، ط. الزهيري، (ص ٣٩٤-٣٩٦)، ط. التوفيقية، باب: من أين مَخْرَج الدجال، وانظر منه أيضًا: باب: المَعْقِل من الدَّجَال، تاريخ بغداد (١٣/١١١) =

ففي هذا الأثر أن (خراسان) من العراق، وهي (عراق العجم)، كما قدمناه آنفاً.
وأخرج حنبل بن إسحاق في آخر جزئه \$الفتن# (ص ١٦٥-١٦٦) رقم (٥٠)،
قال: حدثنا قبيصة وحجاج، قالوا: حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي غالب قال:
\$كنت أمشي مع نوف بن فضالة، ولا أعرفه، حتى انتهيت إلى (عقبة أفيق)^(١)،

=

و(٦٨/١٤)، المتفق والمُتفرق للخطيب (١٤٢٨/٣)، غريب الحديث للحري (١١٢٧/٣)، المُعجم
الكبير (٩٨/٧)، مسند الروياني (٤٣٩/١)، الكامل لابن عدي (٨٤٦/٢)، الكنى للدولابي (٩٨/١)،
أخبار الدجال لعبد الغني المقدسي (ص ٧٣).
وانظر أيضاً: مجمع الزوائد (٣٣٨/٧، ٣٤٠-٣٥٠)، كنز العمال (٣١١/١٤-٣١٢)، والفتن والملاحم
(٧٢/١) وما بعدها لابن كثير، جامع الأصول (٣٤٦/١٠)، وإتحاف الخيرة المهرة (٢٩٢/١٠-
٢٩٤)، باب: من أين يخرج الدجال وما جاء في نزوله (خوز) و(كرمان)، قصة المسيح الدجال (٩٥،
١٤٤).

بقي بعد هذا التنبيه على أن سعيد بن المسيب لم يدرك أبا بكر، وأن في بعض هذه المواطن ذكرًا لـ: (العراق)
مقروناً بـ: (الدجال)، وليس من همّي تتبع ذلك على وجه فيه تفصيل، وتكفي هذه الإشارة. وانظر:
الأثر اللاحق، والله الموفق". وانظر في (العراق) و(المهدي): مسند أبي يعلى (٦٩٤٠)، إتحاف الخيرة
المهرة (٢٨٣/١٠-٢٨٤) رقم (٩٩٧٣).

وورد في ذلك آثار عديدة أيضاً، منها ما أخرجه مُسدد - كما في (إتحاف الخيرة) (٢٠٩/١٠) رقم (٩٨٣٥)-
عن عبد الله الملقبي: شاطئ الفرات طريق بقية المؤمنين هرباً من الدجال # اهـ.

(١) قال مشهور حسن سلمان في كتابه \$العراق في الأحاديث والآثار#: \$عقبة أفيق - بفتح أوله وكسر ثانيه-،
أخرج أحمد (٢٢١/٥)، وابن أبي شيبة (١١٧/١٥)، والحري في (غريبه) (١١٢٧/٣)، والرويان
(٤٣٩/١)، وحنبل بن إسحاق في (الفتن)، رقم (٢٧)، والطبراني في (الكبير) (٩٨/٧) رقم (٦٤٤٥)،
وأبو القاسم البغوي في (معجم الصحابة) (٢٥٤/٣) رقم (١١٩٣)، والدولابي في (الكنى) (٩٨/١)،
وابن عدي (٨٤٦/٢)، وابن عساكر (٢٢٩/٢)، وعبد الغني المقدسي في (أخبار الدجال) (ص ٧٣)
بمسند حسن من حديث سفينة، ضمن حديث أوله: \$ألا إنه لم يأت نبي قبلي إلا حذر أمته الدجال... #،
وفيه عن الدجال: \$ثم يسير حتى يأتي الشام، فيهلكه الله عند عقبة أفيق#. وإسناده لا بأس به. قاله ابن

=

فقال: هذا المَكَان الذي يقتل فيه الدَّجَال.

فقلت: من أنت؟

فقال: أنا نوف.

فقلت: يرحمك الله، ألا أخبرتني حتّى أسامرك وأذاكرك، وأحمِلَ عنك!

فقال: من أنت؟

فقلت: من أهل البصرة.

فقال: هل إلى جنبكم جَبَل يُقال له: (سَنِير)؟

فقلت: سنام.

فقال: هو هو، فقال: هل إلى جنبكم نَهر يُقال له: (الصَّفِي)؟

فقلت: صفوان.

فقال: هو هو، أما إنَّهُمَا يسيران -أي: يكونان- مع الدَّجَال طَعَامًا وشرابًا،

وهو جبل ملعون، وهو أول جبل وُضع في الأرض.

ثُمَّ يَنْزِل عيسى **u** فيمكث في الأرض أربعين صباحًا، اليوم كالسَّاعَةِ، والشَّهر كالْجُمُعَةِ، والْجُمُعَةُ كالْيَوْمِ#^(١).

=

كثير في (البداية والنهاية) (٩٧/١)، وقال الهيثمي في (المَجْمَع) (٣٤٠/٧): (رجاله ثقات، وفي بعضهم كلام لا يضر). وانظر: (إتحاف المَهْرَةِ) (٥٤٧/٥) رقم (٥٩١٠)، (كنز العمال) (٣١٢-٣١١/١٤) وعزاه للطبائسي# اهـ.

(١) قال مشهور في كتابه \$العراق في الأحاديث والآثار#: \$وأخرجه نعيم بن حَمَّاد في (الفتن) (١٥٦٩) ط. الزهيري، ورقم (١٥٦٢) ط. التوفيقية: حدثنا عبد الصمد، عن حمَّاد.. به مُختَصَرًا، وإسناده حسن. أبو غالب اسمه: حَزَّوْر، تابعي شامي، صاحب أبي أمامة صُدِّي بن عجلان، وأما نوف فهو البكالي الحُمَيْدي، من أهل دمشق، وهو ابن امرأة كعب الأخبار، كان عالمًا، ويروي كثيرًا من الإسرائيليات، ترجمته مطولة في (تاريخ دمشق) (٣١٣-٣٠٣/٦٢)# اهـ.

و\$جبل سنير# أو \$سنام# هو جبل مشرف على البصرة، إلى جانبه ماء، ويقال: إنه أول ماء يرده الدجال من مياه العرب^(١)، ويسمى اليوم \$جبل السلام#، وهو بالقرب من \$صفوان#، وهي مدينة اليوم من مدن \$الكويت#، وكانت في زمن التابعين - كما يظهر من المُحاورة المذكورة - ضمن العراق.

* نكتة مهمة:

وهنا نكتة مهمة، لابد من بيانها والتركيز عليها^(٢) وهي: [إنه لا يقول مسلم بدم علماء العراق؛ لما ورد فيها، وأكابر أهل الحديث وفقهاء الأمة، وأهل الجرح والتعديل أكثرهم من أهل العراق]^(٣). و[الفضل والتفضيل باعتبار الساكن يختلف وينتقل مع العلم والدين، فأفضل البلاد والقرى في كل وقت وزمان أكثرها علمًا، وأعرفها بالسنن، والآثار النبوية، وشر البلاد أقلها علمًا، وأكثرها جهلاً وبدعة وشرًا، وأقلها تمسكًا بآثار النبوة، وما كان عليه السلف الصالح، فالفضل والتفضيل يعتبر بهذا في الأشخاص والسكان]^(٤).

و[الذم إنَّما يَقَعُ فِي الْحَقِيقَةِ عَلَى الْحَالِ لَا عَلَى الْمَحَلِ]^(٥). وقد قال سلمان الفارسي لأبي الدرداء حينما دعاه أن يهاجر من العراق إلى الشام: \$أما بعد؛ فإنَّ الأرض المُقدَّسة لا تقدس أحدًا، وإنَّما يُقدَّس الإنسان عمله#^(٦).

(١) انظر: معجم البلدان (٢٦٠/٣)، معجم ما استعجم (٧٥٨/٢). مشهور.

(٢) ذكرها الأخ مشهور في كتابه \$العراق في الأحاديث والآثار#.

(٣) مصباح الظلام (٣٣٦). مشهور.

(٤) منهاج التأسيس والتقديس (ص ٩٢). مشهور.

(٥) من كلام الشيخ عبد الرحمن بن حسن **قاله** في \$مجموعة الرسائل والمسائل# (٢٦٤-٢٦٥). مشهور.

(٦) قال مشهور حسن سلمان في كتابه \$العراق في الأحاديث والآثار#: \$أخرجه ابن أبي شيبة في (المُصنّف) (١٨٢/٨) =

* الأصل الرابع:

أخبار الفتن والملاحم وأشراف السَّاعة بَيْنَهَا الرَّسُولُ ﷺ بَيَانًا شَافِيًا، وَحَالَهَا كَحَالِ غَيْرِهَا؛ فِيهَا الْمُحْكَم، وَفِيهَا الْمُتَشَابِهُ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُرَدَّ إِلَى الْمُحْكَم. وَلَمَّا ذَكَرَ ابْنُ قَتِيْبَةَ (ت ٢٧٦هـ) -رَحِمَهُ اللهُ- الْمُتَشَابِهَ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، وَمَا فِيهِ مِنْ غُمُوضٍ يَزُولُ بِرَدِّهِ عَلَى الْمُحْكَمِ قَالَ: ﴿وَعَلَى هَذَا الْمِثَالِ كَلَامُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَلَامُ صَحَابَتِهِ وَالتَّابِعِينَ، وَأَشْعَارُ الشُّعْرَاءِ، وَكَلَامُ الْخُطَبَاءِ، لَيْسَ مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا وَقَدْ يَأْتِي فِيهِ الْمَعْنَى اللَّطِيفُ الَّذِي يَتَحَيَّرُ فِيهِ الْعَالِمُ الْمُتَقَدِّمُ، وَيَفِرُّ بِالْقُصُورِ عَنْهُ النَّقَابُ الْمُبْرَزُ # اهـ^(١).

وَذَكَرَ ابْنُ حَجَرٍ أَنَّ الْمَقْبُولَ مِنَ الْحَدِيثِ إِنْ سَلِمَ مِنَ الْمُعَارَضَةِ هُوَ الْمُحْكَمُ^(٢). قَالَ السِّيُوطِيُّ (ت ٩١١هـ) رَحِمَهُ اللهُ، فِي أَلْفِيَّتِهِ:

=

ط. دار الفكر، والدينوري في (المُجَالَسَةِ) (٦٩/٤-٧٠) رقم (١٢٣٨) بتحقيقي -ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخ دمشق) (١٥٠/١)- عن أَبِي خَالِدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَبِيرَةَ .. بِهِ. وَأَخْرَجَهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ -ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخ دمشق) (١٥٠/١)-: نَا دَاوُدَ بْنَ عَمْرٍو، نَا أَبُو شَهَابِ الْخَنَاطِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ .. بِهِ مُطَوَّلًا. وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي (زوائد الزهد) (٩٠/٢) ط. دار النهضة -وعنه وكيع في (أخبار القضاة) (٢٠٠/٣)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي (الحلية) (٢٠٥/١)-: حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ كَتَبَ ... وَذَكَرَهُ مُطَوَّلًا. وَهَذَا مَرْسَلٌ. فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَبِيرَةَ وَلَدَ سَنَةِ الْجَمَاعَةِ -صَلَحَ الْحَسَنُ وَمَعَاوِيَةُ سَنَةَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ-، وَمَاتَ سَنَةَ سِتِّ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ؛ فَأَتَى لَهُ شُهُودٌ مِثْلُ هَذَا الْخَبَرِ؟ انْظُرْ: (تَهْذِيبُ الْكَمَالِ) (٢٤٣/١٦-٢٤٤) # اهـ.

(١) مشكل القرآن (ص ٨٧).

(٢) نزهة النظر (العترة - ص ٧٣).

وغير ما عورض فهو المُحكّم ترجم في علم الحديث الحَاكم^(١)
ومنه ذو تشابه لم يعلم تأويله؛ فلا تكلم تسلم
مثل حديث: \$إنه ليغان# كذا حديث: \$أنزل القرآن#^(٢)

قال أحمد شاكر -رحمه الله-: \$من الحديث: المُتَشابه، كمتشابه القرآن، وهو ما لا سبيل إلى معرفة حقيقة المراد منه، وينبغي للورع أن يقف عن الكلام فيه خوف الزلل# اه^(٣).

وسألت أبا عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢١ هـ) -رحمه الله-:
هل يصح أن يُقال في الحديث: مُحكم ومتشابه؟

فأجاب: لا مانع من ذلك، إذا عرف المراد من المُحكّم ومن المُتَشابه!# اه^(٤).

قال أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) -رحمه الله-: \$المُتَشابه: الذي يكون في موضع كذا، وفي موضع كذا؛ مُختلف. والمُحكّم: الذي ليس فيه اختلاف#^(٥).

* يطلق على الحديث أنه مُحكم أو متشابه باطلاقات ثلاثة، وهي التالية:

- الأول: المُتَشابه: هو المنسوخ، ومقابله المُحكّم: وهو الثابت حكمه^(٦)،

(١) لم يذكر الحَاكم في كتابه \$معرفة علوم الحديث# نوع المُحكّم والمُتَشابه، إنّما عقد النوع الثالين من علوم الحديث في الأخبار التي لا معارض لها بوجه من الوجوه، وعقد النوع التاسع والعشرين في سنن لرسول الله ﷺ يعارضها مثلها.

(٢) ألفية السيوطي في علم الحديث (مع شرح الشيخ أحمد شاكر) (ص ٢١٢).

(٣) شرح أحمد شاكر لألفية السيوطي (ص ٢١٢).

(٤) وذلك في زيارته -رحمه الله- للديار السعودية عام (١٤١٠ هـ) عبر الهاتف، لَمَّا كان في جدة في بيت صهره.

(٥) مسائل أحمد بن حنبل رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانئ (١٦٦/٢).

(٦) رسوخ الأخبار في منسوخ الأخبار (ص ١٤٠-١٤١).

وهنا الإحكام في إبقاء الحكم عند من قابله بالنسخ الذي هو رفع ما شرع، وهو اصطلاحى.

- الثاني: المُتَشَابِه: ما ترك ظاهره لمعارض راجح، ومقابله المُحَكَّم، فالعام المُخَصَّص مُتَشَابِه، والمُخَصَّص مُحَكَّم، والمُطْلَق المُقَيَّد مُتَشَابِه، والمُقَيَّد مُحَكَّم، والمُجْمَل مُتَشَابِه، وإحكامه رفع ما يتوهم فيه من المَعْنَى الذي ليس بِمُرَاد.

- الثالث: المُتَشَابِه من جهة غُمُوض اللفظ، أو الاشتراك، أو التواطؤ^(١).

ويمكن أن يعود هذا \$الثالث\$ إلى \$الثاني\$ فيصير للمتشابه إطلاقان:

- الأول: وهو المَنسُوخ، ويُقابله الناسخ مُحَكَّم.

- والثاني: ما ترك ظاهره لمعارض راجح، أو لغموض اللفظ من جهة الاستدلال أو التواطؤ، وهو من جُمْلَةِ المُجْمَل، والله أعلم.

ويتحرر من هذه الإطلاقات:

أن المُتَشَابِه: ما يفتقر للوصول إلى معناه المُرَاد منه إلى غيره.

والمُحَكَّم هو: الذي لا يُحْتَاج للوقوف على معناه المُرَاد منه إلى غيره.

ولذلك كان حكم المُتَشَابِه أن يُرَدَّ إلى المُحَكَّم؛ لبيّنه ويزيل اشتباهه.

ومن الدليل على بيان الرسول ﷺ لأُمُور الفتن ما جاء:

عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؓ قَالَ: \$لَقَدْ خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ خُطْبَةً مَا تَرَكَ فِيهَا شَيْئًا إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ إِلَّا ذَكَرَهُ، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ، وَجَهَلَهُ مَنْ جَهَلَهُ، إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الشَّيْءَ قَدْ نَسِيتُ فَأَعْرِفُ مَا يَعْرِفُ الرَّجُلُ إِذَا غَابَ عَنْهُ فَرَأَهُ فَعَرَفَهُ\$.

وعند مسلم: عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ كَانَ يَقُولُ: قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ: \$وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسَ بِكُلِّ فِتْنَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ السَّاعَةِ، وَمَا بِي إِلَّا

(١) انظر: مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى (١٣/٢٧٢-٢٧٦).

أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْرًا إِلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يُحَدِّثْهُ غَيْرِي، وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ - وَهُوَ يُحَدِّثُ مَجْلِسًا أَنَا فِيهِ عَنِ الْفِتَنِ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَعُدُّ الْفِتَنَ: مِنْهُنَّ ثَلَاثٌ لَا يَكْدُنَ يَذَرْنَ شَيْئًا، وَمِنْهُنَّ فِتْنٌ كَرِيحِ الصَّيْفِ؛ مِنْهَا صَغَارٌ، وَمِنْهَا كِبَارٌ. قَالَ حَذِيفَةُ: فَذَهَبَ أُولَئِكَ الرَّهْطُ كُلُّهُمْ غَيْرِي#^(١).

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ **t** يَقُولُ: \$قَامَ فِينَا النَّبِيُّ ﷺ مَقَامًا، فَأَخْبَرَنَا عَنْ بَدْءِ الْخَلْقِ حَتَّى دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنَازِلَهُمْ، وَأَهْلُ النَّارِ مَنَازِلَهُمْ؛ حَفِظَ ذَلِكَ مَنْ حَفِظَهُ، وَنَسِيَ مَنْ نَسِيَهُ#^(٢).

ومن الأمثلة على المُتَشَابِه:

مَا جَاءَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: \$مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ، وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ؛ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ؛ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ؛ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرْدَلٍ#^(٣).

فَقُولُهُ: \$فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ؛ فَهُوَ مُؤْمِنٌ# من المُتَشَابِه؛ إذ ظاهره غير مُرَاد، فالنصوص كثيرة تأمر بالصبر على جور الأئمة، وترك الخروج عليهم، بينما هذا الحديث يدل على جهاد الأمراء باليد.

(١) أخرجه البخاري في كتاب القدر، باب: وكان أمر الله قدرًا مقدرًا، حديث رقم (٦٦٠٤)، ومسلم في

كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب: إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة، حديث رقم (٢٨٩١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب: ما جاء في قوله: ﴿هُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ﴾. مُعْلَقًا عَقِبَ

الحديث رقم (٣١٩٢)، قال البخاري: \$وَرَوَى عِيسَى، عَنْ رَقِيبَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ

شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ **t** يَقُولُ: قَامَ...#.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، حديث رقم (٥٠).

وقد استنكر الإمام أحمد إسناده هذا الحديث، وقال: «وهذا الكلام لا يشبه كلام ابن مسعود، ابن مسعود يقول: قال رسول الله ﷺ: «اصْبِرُوا حَتَّى تُلْقَوْنِي»^(١).

قال ابن رجب (ت ٧٩٥هـ) - رَحِمَهُ اللهُ -: «وقد يُجَاب عن ذلك بـ: أن التغيير باليد لا يستلزم القتال، وقد نصَّ على ذلك أحمد أيضاً في رواية صالح، فقال: التغيير باليد أن يزيل بيده ما فعلوه من المنكرات، مثل أن يريق خُمُورهم، أو يكسر آلات المَلاهي التي لَهم، ونحو ذلك، أو يبطل بيده ما أمروا به من الظلم، إن كان له قدرة على ذلك، وكل هذا جائز، وليس هو من باب قتالهم، ولا من الخروج عليهم الذي ورد النهي عنه^(٢).

وأما الخروج عليهم بالسيف؛ فيخشى منه الفتنة التي تؤدي إلى سفك دماء المسلمين؛ نعم، إن خشي في الإقدام على الإنكار على الملوك أن يؤذي أهله أو جيرانه؛ لم ينبغ له التعرض لَهم حينئذ؛ لما فيه من تعدّي الأذى إلى غيره، وكذلك قال الفضيل بن عياض وغيره؛ ومع هذا فمتى خاف منهم على نفسه السيف، أو

(١) مسائل أحمد بن حنبل رواية أبي داود (عوض الله - ص ٤١٩)، وقد جاء هذا اللفظ الذي ذكره الإمام عن ابن مسعود في حديث عن أنس **t**، أخرجه البخاري في كتاب المُساقاة، باب القطائع، حديث رقم (٢٣٧٧)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب: الأمر بالصبر على ظلم الولاة واستئثارهم، حديث رقم (١٨٤٥)، ولفظه عند البخاري: عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا **t** قَالَ: «أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقْطَعَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: حَتَّى تُقْطَعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَ الَّذِي تُقْطَعُ لَنَا. قَالَ: سَتَرُونَ بَعْدِي آثَرَهُ؛ فَاصْبِرُوا حَتَّى تُلْقَوْنِي».

(٢) وليلاحظ أن الكلام مُنصَّب على تغيير المنكر الظاهر، دون تشغيب على الحُكام، وتَهْيِيج العامة عليهم، وفرق بين هذا وهذا، وفرق بين النصيحة والتعير، وإنكار المنكر والتغيير.

قال القاضي عياض - رَحِمَهُ اللهُ - في كتابه «الشفاء» (ص ٥٨٥): «أما النصيح لأئمة المسلمين، فطاعتهم في الحق، ومعاونتهم فيه، وأمرهم به، وتذكيرهم إياه على أحسن وجه، وتنبيههم على ما غفلوا عنه، وكنم عنهم من أمور المسلمين، وترك الخروج عليهم، وتضريب الناس وإفساد قلوبهم عليهم» اهـ.

السوط، أو الحبس، أو القيد، أو النفي، أو أخذ المال، أو نحو ذلك من الأذى؛ سقط أمرهم ونهيهم، وقد نص الأئمة على ذلك، منهم مالك، وأحمد، وإسحاق، وغيرهم.

قال أحمد: لا يتعرض للسلطان؛ فإن سيفه مسلول# اه^(١).

ومن الأمثلة :

ما جاء عن يزيد الفقير قال: \$ كُنْتُ قَدْ شَغَفَنِي رَأْيِي مِنْ رَأْيِ الْخَوَارِجِ، فَخَرَجْنَا فِي عَصَابَةِ ذَوِي عَدَدٍ تُرِيدُ أَنْ نَحْجَّ، ثُمَّ نَخْرُجَ عَلَى النَّاسِ، قَالَ: فَمَرَرْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ؛ فَإِذَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ - جَالِسٌ إِلَى سَارِيَةٍ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَإِذَا هُوَ قَدْ ذَكَرَ الْجَهَنَّمِيِّينَ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ، مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُونَ، وَاللَّهِ يَقُولُ: ﴿يَبْتَغِيكَ مِنَ النَّارِ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ﴾ [آل عمران: ١٩٢].

و ﴿كُلَّمَا أَدْمُونا أَنْ يُخْرِجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا﴾ [السجدة: ٢٠]. فَمَا هَذَا الَّذِي تَقُولُونَ؟!

قال: فقال: أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟

قُلْتُ: نَعَمْ!

قال: فَهَلْ سَمِعْتَ بِمَقَامِ مُحَمَّدٍ u - يَعْنِي: الَّذِي يَبْعَثُهُ اللَّهُ فِيهِ -؟!

قُلْتُ: نَعَمْ!

قال: فَإِنَّهُ مَقَامُ مُحَمَّدٍ ﷺ الْمَحْمُودُ الَّذِي يُخْرِجُ اللَّهُ بِهِ مَنْ يُخْرِجُ.

قال: ثُمَّ نَعَتَ وَضَعَ الصِّرَاطَ وَمَرَّ النَّاسَ عَلَيْهِ.

قال: وَأَخَافُ أَلَا أَكُونَ أَحْفَظُ ذَلِكَ .

قال: غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ زَعَمَ أَنَّ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ أَنْ يَكُونُوا فِيهَا، قَالَ:

يَعْنِي: فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمْ عِيدَانُ السَّماسِمِ، قَالَ: فَيَدْخُلُونَ نَهْرًا مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ،

(١) جامع العلوم والحكم (٢/٢٤٨-٢٤٩).

فَيَغْتَسِلُونَ فِيهِ، فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمُ الْقَرَّاطِيسُ.
فَرَجَعْنَا قُلْنَا: وَيَحْكُمُ أَتْرُونَ الشَّيْخَ يَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَرَجَعْنَا فَلَا - وَاللَّهِ -
مَا خَرَجَ مِنَّا غَيْرُ رَجُلٍ وَاحِدٍ#^(١).

فهؤلاء اشتبه عليهم حديث الرسول ﷺ عن أصحاب الكبراء، حتى أزال عنهم
الاشتباه الصَّحَابِيُّ الْجَلِيلُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ t .

ومن الأحاديث المُتَشَابِهَةِ: مَا جَاءَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ أَنَّهُ قَامَ فِينَا، فَقَالَ:
أَلَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِينَا، فَقَالَ: \$أَلَا إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى
ثَنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وَإِنَّ هَذِهِ الْمِلَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ: ثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ،
وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَهِيَ الْجَمَاعَةُ#^(٢).

وَمَحَلُّ الْاِشْتِبَاهِ هُوَ: فِي تَحْدِيدِ هَذِهِ الْفَرْقِ وَتَعْيِينِهَا!

قال ابن تيمية - رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ - فِي مَعْرِضِ كَلَامٍ لَهُ عَلَى حَدِيثِ الْاِفْتِرَاقِ: \$وَأَمَّا
تَعْيِينُ هَذِهِ الْفَرْقِ؛ فَقَدْ صَنَّفَ النَّاسُ فِيهِمْ مَصْنَفَاتٍ، وَذَكَرُوهُمْ فِي كُتُبِ الْمَقَالَاتِ،
لَكِنَّ الْجَزْمَ بِأَنَّ هَذِهِ الْفَرْقَةَ الْمَوْصُوفَةَ هِيَ إِحْدَى الثَّنَتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ لَا بَدَّ لَهُ مِنْ دَلِيلٍ؛
فَإِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْقَوْلَ بِلَا عِلْمٍ عُمُومًا، وَحَرَّمَ الْقَوْلَ عَلَيْهِ بِلَا عِلْمٍ خُصُوصًا، فَقَالَ تَعَالَى:
﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ
مَا لَمْ يَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانٌ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَتَّبِعُهَا النَّاسُ لَكُلُّوا مِنْهَا فِي الْأَرْضِ حَلَاكًا طَائِفًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها، حديث رقم (١٩١).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (١٠٢/٤)، وأبو داود في كتاب السنة، باب: شرح السنة، حديث رقم (٤٥٩٧)،

والأجري في الشريعة (الطبعة المحققة) (١٣٢/١)، تحت رقم (٣١)، وصحَّح إسناده مُحَقِّقُ جَامِعِ الْأَصُولِ

(٣٢/١٠)، والألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، حديث رقم (٢٠٤)، وذكر جملة من الأحاديث

تشهد له، وانظر: نظم المُتَنَاقِرِ (ص ٣٢-٣٤).

الشَّيْطَانُ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٦٩﴾ [البقرة: ١٦٨-١٦٩].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦].

وأيضاً؛ فكثير من الناس يُخبر عن هذه الفرق بِحُكم الظنِّ والهوى، فيجعل طائفته والمنتسبة إلى متبوعه المُوالية له هم أهل السنة والجماعة، ويجعل مَنْ خالفها أهل البدع، وهذا ضلال مبين.

فإنَّ أهل الحقِّ والسنة لا يكون متبوعهم إلاَّ رسول الله ﷺ، الذي لا ينطق عن الهوى، إن هو إلاَّ وَحْيٌ يوحى، فهو الذي يجب تصديقه في كل ما أخبر، وطاعته في كل ما أمر، وليست هذه المنزلة لغيره من الأئمة، بل كل أحد من الناس يُؤخذ من قوله ويُترك إلاَّ رسول الله ﷺ.

فَمَنْ جَعَلَ شخصاً من الأشخاص غير رسول الله ﷺ مَنْ أَحَبَّهُ ووافقه؛ كان من أهل السنة والجماعة، وَمَنْ خالفه؛ كان من أهل البدعة والفرقة - كما يوجد ذلك في الطوائف من أتباع أئمة في الكلام في الدين وغير ذلك -؛ كان من أهل البدع والضلال والتفرق # اه (١).

(١) مجموع الفتاوى (٣/٣٤٦-٣٤٧).

تنبيه: ما ذكره - رَحِمَهُ اللهُ - يُعْتَبَرُ هو ضابط الفرق والتحزب، فمن تَحَقَّقَ فيه هذا الوصف دخل في حديث الافتراق، فهم من الفرق الهالكة؛ بخلاف الفرقة الناجية.

ويلاحظ أن هذا من باب نصوص الوعيد، فالفرق المتوعدة بالنار في قوله ﷺ: ﴿كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً﴾. هذا عذابها، إن شاء الله عذبتها، وإن شاء غفر لها، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رَحِمَهُ اللهُ - في مجموع الفتاوى (٧/٢١٧-٢١٨): ﴿ليس في الكتاب والسنة المظهرين للإسلام إلاَّ قسمان: مؤمن، أو منافق؛ فالمنافق في الدرك الأسفل من النار، والآخر مؤمن. ثُمَّ قد يكون ناقص الإيمان فلا يتناول الاسم المطلق، وقد يكون تام الإيمان ...

=

فَمَعْنَى الْفَرْقَةِ وَالْإِفْتِرَاقِ مَعْرُوفٌ، وَكَيْفِيَّةُ كَوْنِ عِدَدِ الْفَرْقِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ
سَيَصِلُ إِلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فَرْقَةً، وَتَعْيِينُ هَذِهِ الْفَرْقِ نَكَلُهُ إِلَى اللَّهِ ﷻ!!
* الْأَصْلُ الْخَامِسُ:

الوقوف على ظاهر النصوص، وعدم تأويلها، وحملها على غير الظاهر إلا بقرينة؛
وذلك لأن الأصل عند السلف: الوقوف على ظاهر النص، وترك الخروج عنه إلا بدليل.
وهذا شامل لكل نصوص الشرع.
والمُرَاد بالظاهر: ما ترجَّح أنه المَقْصُود من الكلام، أو لَمْ يَأْتِ قَصْدُ يُخَالِفُهُ^(١).
ومن الأمثلة:

مَا جَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **لَا يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ، وَيُلْقَى**

ثُمَّ قَالَ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: **الْمَقْصُودُ هُنَا: أَنَّهُ لَا يُجْعَلُ أَحَدٌ بِمُجَرَّدِ ذَنْبٍ يَذْنِبُهُ وَلَا بِبِدْعَةٍ ابْتَدَعَهَا -وَلَوْ دَعَا**
النَّاسَ إِلَيْهَا- كَافِرًا فِي الْبَاطِنِ، إِلَّا إِذَا كَانَ مُنَافِقًا.

فَأَمَّا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ الْإِيمَانُ بِالرَّسُولِ وَمَا جَاءَ بِهِ، وَقَدْ غَلَطَ فِي بَعْضِ مَا تَأَوَّلَهُ مِنَ الْبِدْعِ، فَهَذَا لَيْسَ
بِكَافِرٍ أَصْلًا، وَالْخَوَارِجُ كَانُوا مِنْ أَظْهَرِ النَّاسِ بِدْعَةً وَقِتَالًا لِلْأُمَّةِ وَتَكْفِيرًا لَهَا، وَلَمْ يَكُنْ فِي الصَّحَابَةِ مَنْ
يُكْفِرُهُمْ؛ لَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَلَا غَيْرُهُ، بَلْ حَكَمُوا فِيهِمْ بِحُكْمِهِمْ فِي الْمُسْلِمِينَ الظَّالِمِينَ الْمُعْتَدِينَ...
وكذلك سائر الثنتين والسبعين فرقة، مَنْ كَانَ مِنْهُمْ مُنَافِقًا؛ فَهُوَ كَافِرٌ فِي الْبَاطِنِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مُنَافِقًا، بَلْ
كَانَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فِي الْبَاطِنِ؛ لَمْ يَكُنْ كَافِرًا فِي الْبَاطِنِ، وَإِنْ أَخْطَأَ التَّأْوِيلَ كَاتِنًا مَا كَانَ خَطْؤُهُ؛
وَقَدْ يَكُونُ فِي بَعْضِهِمْ شُعْبَةٌ مِنْ شَعْبِ النِّفَاقِ، وَلَا يَكُونُ فِيهِ النِّفَاقُ الَّذِي يَكُونُ صَاحِبُهُ فِي الدَّرَكِ
الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ.

وَمَنْ قَالَ: إِنَّ الثَّنَتَيْنِ وَالسَّبْعِينَ فَرْقَةً كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَكْفُرُ كُفْرًا يَنْقُلُ عَنْ الْمِلَّةِ؛ فَقَدْ خَالَفَ الْكِتَابَ،
وَالسُّنَّةَ، وَإِجْمَاعَ الصَّحَابَةِ -رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ-، بَلْ وَإِجْمَاعَ الْأُئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَغَيْرِ الْأَرْبَعَةِ،
فَلَيْسَ فِيهِمْ مَنْ كَفَرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الثَّنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فَرْقَةً، وَإِنَّمَا يَكْفُرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِبَعْضِ الْمَقَالَاتِ، كَمَا
قَدْ بَسَطَ الْكَلَامَ عَلَيْهِمْ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ # اهـ.

(١) إِعْلَامُ الْمُوقِعِينَ (١٠٨/٣).

الشُّحْ، وَتَظْهَرُ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّهُ هُوَ؟ قَالَ: الْقَتْلُ الْقَتْلُ#^(١).
وفي لفظ عند أحمد: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَقُومُ السَّاعَةُ
حَتَّى تَظْهَرَ الْفِتْنُ، وَيَكْثُرَ الْكَذِبُ، وَيَتَقَارَبَ الْأَسْوَاقُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ. قِيلَ:
وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: الْقَتْلُ#.

فتقارب الزمان فسر بيسر العيش والاستلذاذ به، وهذا تأويل.
وفسره بعضهم بنقص الزمان، وهذا عدول عن ظاهر اللفظ؛ إذ لفظ الحديث
\$يتقارب# لا ينقص#، فالتقارب لا نقص في الزمان، ولا استلذاذ.
إنما معناه: أن الوقت يمضي سريعاً دون أن تُحس به، فأنت في أول الأسبوع،
فإذا أنت في آخره، والأمر يحدث قبل عام، وتظنه حدث قبل شهر^(٢).

(١) أخرجه البخاري كتاب الفتن، باب: ظهور الفتن، حديث رقم (٧٠٦١)، ومسلم (١٥٨).
(٢) في فتح الباري (١٣/١٦-١٧): نَقَلَ ابْنُ بَطَّالٍ عَنْ الْخَطَّابِيِّ فِي مَعْنَى تَقَارُبِ الزَّمَانِ الْمَذْكُورِ فِي
الْحَدِيثِ الْآخِرِ، يَعْنِي: الَّذِي أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، وَأَحْمَدُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعاً:
\$لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، فَتَكُونَ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ، وَالشَّهْرُ كَالْجُمُعَةِ، وَالْجُمُعَةُ كَالْيَوْمِ، وَيَكُونُ
الْيَوْمُ كَالسَّاعَةِ، وَتَكُونُ السَّاعَةُ كَاخْتِرَاقِ السَّعْفَةِ#.
قَالَ الْخَطَّابِيُّ: هُوَ مِنْ اسْتِلْذَازِ الْعَيْشِ.
يُرِيدُ -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- أَنَّهُ يَقَعُ عِنْدَ خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ، وَوُقُوعِ الْأَمَّةِ فِي الْأَرْضِ، وَغَلَبَةِ الْعَدْلِ فِيهَا؛ فَيَسْتَلْذِ
الْعَيْشَ عِنْدَ ذَلِكَ، وَتُسْتَفْصِرُ مُدَّتُهُ، وَمَا زَالَ النَّاسُ يَسْتَفْصِرُونَ مَدَّةَ أَيَّامِ الرَّخَاءِ وَإِنْ طَالَتْ، وَيَسْتَطِيلُونَ
مُدَّةَ الْمَكْرُوهِ وَإِنْ قَصُرَتْ.

وَتَعْقِبُهُ الْكَرْمَانِيُّ بِأَنَّهُ لَا يُنَاسِبُ أَخَوَاتِهِ مِنْ ظُهُورِ الْفِتْنِ، وَكَثْرَةِ الْهَرْجِ وَغَيْرِهِمَا.
وَأَقُولُ: إِنَّمَا احتاج الخطابيُّ إلى تأويله بما ذكر لأنه لم يقع النقص في زمانه، وإلا فالذي تضمنه
الحديث قد وجد في زماننا هذا؛ فإننا نجد من سرعة مرِّ الأيام ما لم نكن نجد في العصر الذي قبل
عصرنا هذا، وإن لم يكن هناك عيش مُسْتَلْذٍ.
والحق أن المراد: نزع البركة من كل شيء حتى من الزمان، وذلك من علامات قرب الساعة.
وقال بعضهم: معنى تقارب الزمان استواء الليل والنهار.

=

قُلْتُ: وَهَذَا مِمَّا قَالُوهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكُنْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِبُ﴾. كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ فِيْمَا مَضَى.

وَنَقَلَ ابْنُ التَّيْنِ عَنِ الدَّوْدِيِّ أَنَّ مَعْنَى حَدِيثِ الْبَابِ: أَنَّ سَاعَاتِ النَّهَارِ تَقْصُرُ قُرْبَ قِيَامِ السَّاعَةِ، وَيَقْرُبُ النَّهَارُ مِنَ اللَّيْلِ. انْتَهَى. وَنَخْصِيصُهُ ذَلِكَ بِالنَّهَارِ لَا مَعْنَى لَهُ، بَلْ الْمُرَادُ نَزْعُ الْبَرَكَةِ مِنَ الزَّمَانِ لَيْلُهُ وَنَهَارُهُ كَمَا تَقَدَّمَ.

قَالَ التَّوَوِيُّ تَبَعًا لِعِيَاضٍ وَغَيْرِهِ: الْمُرَادُ بِقِصْرِهِ: عَدَمُ الْبَرَكَةِ فِيهِ، وَأَنَّ الْيَوْمَ مَثَلًا يَصِيرُ الْإِنْتِفَاعُ بِهِ بِقَدْرِ الْإِنْتِفَاعِ بِالسَّاعَةِ الْوَاحِدَةِ، قَالُوا: وَهَذَا أَظْهَرَ وَأَكْثَرُ فَائِدَةً وَأَوْفَقُ لِبَقِيَةِ الْأَحَادِيثِ. وَقَدْ قِيلَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ: ﴿يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ﴾: قِصَرُ الْأَعْمَارِ بِالنَّسْبَةِ إِلَى كُلِّ طَبَقَةٍ، فَالطَّبَقَةُ الْأَخِيرَةُ أَقْصَرُ أَعْمَارًا مِنَ الطَّبَقَةِ الَّتِي قَبْلَهَا.

وَقِيلَ: تَقَارُبُ أَحْوَالِهِمْ فِي الشَّرِّ وَالْفَسَادِ وَالْجَهْلِ. وَهَذَا اخْتِيَارُ الطَّحَاوِيِّ، وَاحْتِجَّ بِأَنَّ النَّاسَ لَا يَسَاوُونَ فِي الْعِلْمِ وَالْفَهْمِ، فَالَّذِي جَنَحَ إِلَيْهِ لَا يُنَاسِبُ مَا ذُكِرَ مَعَهُ، إِلَّا أَنْ نَقُولَ: إِنَّ الْوَاوَ لَا تُرْتَّبُ؛ فَيَكُونُ ظُهُورُ الْفِتَنِ أَوَّلًا يَنْشَأُ عَنْهَا الْهَرَجُ، ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ فَيَحْصُلُ الْأَمْنُ.

قَالَ ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِتَقَارُبِ الزَّمَانِ قِصْرُهُ عَلَى مَا وَقَعَ فِي حَدِيثٍ: ﴿لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَكُونَ السَّنَةُ كَالشَّهْرِ﴾. وَعَلَى هَذَا فَالْقِصَرُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ حَسِيًّا، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَوِيًّا:

أَمَّا الْحَسِيُّ: فَلَمْ يَظْهَرْ بَعْدُ، وَلَعَلَّهُ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي تَكُونُ قُرْبَ قِيَامِ السَّاعَةِ. وَأَمَّا الْمَعْنَوِيُّ: فَلَهُ مُدَّةٌ مُنْذُ ظَهَرَ يَعْرِفُ ذَلِكَ أَهْلُ الْعِلْمِ الدِّينِيِّ، وَمَنْ لَهُ فِطْنَةٌ مِنْ أَهْلِ السَّبَبِ الدُّبُوبِيِّ؛ فَإِنَّهُمْ يَجِدُونَ أَنْفُسَهُمْ لَا يَقْدِرُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَبْلُغَ مِنَ الْعَمَلِ قَدْرَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَهُ قَبْلَ ذَلِكَ، وَيَشْكُونَ ذَلِكَ، وَلَا يَدْرُونَ الْعِلَّةَ فِيهِ، وَلَعَلَّ ذَلِكَ بِسَبَبٍ مَا وَقَعَ مِنْ ضَعْفِ الْإِيمَانِ لظُهُورِ الْأُمُورِ الْمُخَالِفَةِ لِلشَّرْعِ مِنْ عِدَّةٍ أَوْجُهُ، وَأَشَدَّ ذَلِكَ الْأَقْوَاتِ، فَفِيهَا مِنَ الْحَرَامِ الْمَحْضِ وَمِنْ الشُّبْهِ مَا لَا يَخْفَى، حَتَّى إِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَا يَتَوَقَّفُ فِي شَيْءٍ، وَمَهْمَا قَدَّرَ عَلَى تَحْصِيلِ شَيْءٍ هَجَمَ عَلَيْهِ وَلَا يُبَالِي. وَالْوَاقِعُ: أَنَّ الْبَرَكَةَ فِي الزَّمَانِ وَفِي الرِّزْقِ وَفِي الثَّبَتِ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ طَرِيقِ قُوَّةِ الْإِيمَانِ، وَاتِّبَاعِ الْأَمْرِ وَاجْتِنَابِ النَّهْيِ.

وَالشَّاهِدُ لِذَلِكَ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَبُذِيَ أَنَّ أَهْلَ الْعَرَبِ: «اسْمُوا وَاسْتَعُوا لِنَحْنُ عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنْ أَسْمَاءِ وَالْأَرْضِ»﴾. انْتَهَى مُلَخَّصًا.

وَقَالَ الْبُيْضَاوِيُّ: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بـ: ﴿يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ﴾: تَسَارُعُ الدُّوَلِ إِلَى الْإِنْقِضَاءِ، وَالْقُرُونِ

وتقارب الأسواق فسّر بإقامة الأسواق قريباً من بعضها زماناً، وفسر بقربها بكثرة الرجوع إلى الأسواق.

والواقع اليوم يشهد بظاهر لفظ الحديث، فهاهي الأسواق يُقام بعضها بجَنب بعض، تَجِدُ في الشارع الواحد وفي منطقة واحدة أكثر من سوق، سوق بقربه آخر، وهذا ظاهر لفظ الحديث.

وفي تقرير المُراد من الظاهر عند جُمهور أهل العلم:

قال الإمام الشافعي - رَحِمَهُ اللهُ - في كلام له: ﴿فلما احتمل المعنيين - يعني: الحديث - وَجَبَ على أهل العلم ألاَّ يحملوها على خاصٍّ دون عامٍّ إلاَّ بدلالة من سنَّة رسول الله، أو إجماع عُلماء المُسلمين الذين لا يُمكن أن يُجمعوا على خلاف سنَّة له.﴾

قال الشافعي: ﴿وهكذا غير هذا من حديث رسول الله هو على الظاهر من العام حتَّى تأتي الدلالة عنه كما وصفت، أو بإجماع المُسلمين: أنه على باطن دون ظاهر، وخاص دون عام، فيجعلونه بما جاءت عليه الدلالة، ويطيعونه في الأمرين جميعاً﴾ اهـ^(١).

وقال الشافعي: ﴿... فكل كلام كان عامّاً ظاهراً في سنَّة رسول الله؛ فهو على ظهوره وعمومه، حتَّى يعلم حديث ثابت عن رسول الله ﷺ - بأبي هو وأمي - يدل على أنه إنَّما أريد بالجملة العامة في الظاهر بعض الجملة دون بعض، كما وصفت من هذا، وما كان في مثل معناه﴾ اهـ^(٢).

إلى الائتراض؛ فيتقارب زمانهم، وتندأني أيامهم﴾ اهـ.

(١) الرسالة (ص ٣٢٢).

(٢) الرسالة (ص ٣٤١).

وهذا هو ما جرى عليه أهل العلم؛ حتّى إن أئمة الحنفيّة إذا خالف الصّحابي ظاهر مرويه؛ فالعبرة عندهم بظاهر المروى لا بخلاف راويه^(١).

قال ابن قيم الجوزية -رحمه الله-: «الواجب حمل كلام الله تعالى ورسوله، وحمل كلام المكلّف على ظاهره الذي هو ظاهره، وهو الذي يقصد من اللفظ عند التخاطب، ولا يتم التفهيم والفهم إلّا بذلك، ومُدّعي غير ذلك على المتكلم القاصد للبيان والتفهيم كاذب عليه# اه^(٢)».

قال الشنقيطي -رحمه الله-: «التحقيق الذي لا شك فيه، وهو الذي عليه أصحاب رسول الله ﷺ، وعامة المسلمين: أنه لا يجوز العدول عن ظاهر كتاب الله وسنة رسوله ﷺ في حال من الأحوال بوجه من الوجوه حتّى يقوم دليل صحيح شرعي صارف عن الظاهر إلى المُحتمل المَرجوح# اه^(٣)».

وقال أيضاً -رحمه الله-: «قد أجمع جميع المسلمين على أن العمل بالظاهر واجب حتّى يرد دليل شرعي صارف عنه إلى المُحتمل المَرجوح، وعلى هذا كل من تكلم في الأصول# اه^(٤)».

قال ابن القيم -رحمه الله-: «ينبغي للمفتي أن يُفتي بلفظ النص مهما أمكنه؛ فإنه يتضمن الحكم والدليل مع البيان التام، فهو حكم مضمون له الصواب، مُتضمّن للدليل عليه في أحسن بيان، وقول الفقيه المُعين ليس كذلك، وقد كان الصّحابة والتابعون والأئمة الذين سلكوا على مناهجهم يتحرّون ذلك غاية التحري، حتّى خلفت من بعدهم خلوف رغبوا عن النصوص، واشتقوا لهم ألفاظاً غير ألفاظ

(١) أصول السرخسي (٦/٢-٧)، كشف الأسرار (٧٩/٢).

(٢) إعلام الموقعين (١٠٨/٣-١٠٩).

(٣) أضواء البيان (٤٣٨/٧).

(٤) أضواء البيان (٤٤٣/٧).

النصوص، فأوجب ذلك هجر النصوص.

ومعلوم أن تلك الألفاظ لا تفي بما تفي النصوص من الحكم، والدليل وحسن البيان، فتولد من هجران ألفاظ النصوص والإقبال على الألفاظ الحادثة وتعليق الأحكام بها على الأمة من الفساد ما لا يعلمه إلا الله، فألفاظ النصوص عصمة وحجة، بريئة من الخطأ والتناقض، والتعقيد والاضطراب.

ولمّا كانت هي عصمة عهد الصحابة، وأصولهم التي إليها يرجعون؛ كانت علومهم أصح من علوم من بعدهم، وخطوهم فيما اختلفوا فيه أقل من خطأ من بعدهم، ثمّ التابعون بالنسبة إلى من بعدهم كذلك، هلمّ جرّاً.

ولمّا استحکم هجران النصوص عند أكثر أهل الأهواء والبدع؛ كانت علومهم في مسائلهم وأدلتهم في غاية الفساد والاضطراب والتناقض.

وقد كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا سئلوا عن مسألة يقولون: قال الله كذا، قال رسول الله ﷺ كذا، أو فعل رسول الله ﷺ كذا، ولا يعدلون عن ذلك ما وجدوا إليه سبيلاً قط.

فمن تأمل أجوبتهم وجدوها شفاء لِمَا في الصدور، فلمّا طال العهد وبعد الناس من نور النبوة؛ صار هذا عيباً عند المتأخرين أن يذكروا في أصول دينهم وفروعه: قال الله، وقال رسول الله ... إلخ كلامه - رَحِمَهُ اللهُ -^(١).

قلت: ولذا تجد كتاباً كـ \$المواقف# للإيجي لا آية ولا حديث فيه من أوله إلى آخره؛ إلا بما لا يتجاوز عدد أصابع اليد، وكذا غالب المتون الفقهية، ولابن خلدون كلام في مقدمته^(٢) حول أثر هذه المختصرات الفقهية (المتون) على طلبة

(١) إعلام الموقعين (١٧٠/٤).

(٢) مقدمة ابن خلدون، الدار التونسية (١٩٨٤م) (٦٩٤-٦٩٥)، وانظر ما كتبه صاحب الفكر السامي حول الموضوع نفسه (٣٩٨/٤-٤٠٤).

العلم الشرعي.

* الأصل السادس:

أحاديث الفتن هي إخبار بمُغيبات، من باب قوانين و سنن كونية؛ فلا محل للاستدلال بها على الأحكام الشرعية، إذا خالفت المنصوص عليه في سياق بيان الأحكام التشريعية.

و لا محل للتواكل، و لا لترك العمل، والتعذر وترك اتخاذ الأسباب.
وسبيل أهل السنة في التعامل مع أحاديث الفتن سبيل إيجابي عملي، لا سلبي تواكلي.

والمراد: أن موضوع الفتن والملاحم من أهدافه أنه يدعو المسلم إلى المبادرة بالأعمال الصالحة، واتخاذ الأسباب الشرعية في تحقيق مقاصد الدين.
عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: \$بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ، فَشَكَاَ إِلَيْهِ الْفَاقَةَ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَشَكَاَ إِلَيْهِ قَطْعَ السَّبِيلِ، فَقَالَ: يَا عَدِيُّ هَلْ رَأَيْتَ الْحِيرَةَ؟
قُلْتُ: لَمْ أَرَهَا، وَقَدْ أُنبِئْتُ عَنْهَا.
قَالَ: فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيْنَ الظُّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحِيرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ.

قُلْتُ -فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي-: فَأَيْنَ دُعَارُ طَيْئِ الَّذِينَ قَدْ سَعَرُوا الْبِلَادَ...#^(١).
فلا دلالة في الحديث على جواز سفر المرأة بدون محرم!!
وكذا ما أخبر فيه الرسول عن أمارات الساعة كما في حديث جبريل u :
\$قال: فَأَخْبِرْنِي عَنْ السَّاعَةِ؟

(١) تقدم لفظه في الأصل الأول، وأنه أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم (٣٥٩٥).

قَالَ: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ.
قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا؟
قَالَ: أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوُلُونَ فِي
الْبُنْيَانِ.

قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ، فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا عُمَرُ، أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ؟
قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.
قَالَ: فَإِنَّهُ جَبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ#^(١).
فهو يقال: يَجُوزُ لَبِثُ أَنْ تَعَامَلَ أَمَهَا وَكَأَنَّهَا رَبَّتَهَا! على أحد الأقوال في
تفسير الحديث.

وكذا ما سيأتي من إخبار الرسول ﷺ عن الزَّمان الذي لا يُبَالُ فيه عن المَالِ
أمن حلال أخذه، أم من حرام، هل يفيد جواز هذا الحال؟!
وعليه فهي أحاديث لبيان سنن الله الكونية، والحال الذي سيكون؛ فلا محل
للتشريع، خاصة إذا خالفت الأحاديث الواردة للتشريع!

وكذا لا مَحَالٌ للتواكل، وترك العمل، فقد جاء عن هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ:
سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَبِيدَ أَحَدُكُمْ
فَسِيلَةً، فَإِنْ اسْتَطَاعَ إِلَّا يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَفْعَلْ»#^(٢).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ، فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ
الْمُظْلِمِ؛ يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا؛ يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ

(١) تقدم لفظه في الأصل الثاني، وأنه أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: الإيمان، والإسلام، والإحسان،
حديث رقم (٨).

(٢) أخرجه أحمد (١٩١/٣)، والبخاري في الأدب المفرد، في باب: اصطناع المال، صحيح الأدب
المفرد# للألباني (ص ١٨١)، وصححه في السلسلة الصحيحة تحت رقم (٩).

مِنَ الدُّنْيَا#^(١).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ، سَتَا: طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، أَوْ الدُّخَانَ، أَوْ الدَّجَالَ، أَوْ الدَّابَّةَ، أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ - يَعْنِي: الْمَوْتَ -، أَوْ أَمْرَ الْعَامَّةِ - يَعْنِي: الْقِيَامَةَ -»#^(٢).

فَأَمْرٌ بِالْمُبَادَرَةِ إِلَى الْعَمَلِ مَعَ قَرَبِ الْفِتَنِ؛ فَلَا تَوَاضَعٌ، وَلَا تَرْكٌ لِلْعَمَلِ، بَلْ سَعْيٌ وَجَدٌ.

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُنِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو؛ فَبَايِعَ نَفْسِهِ فَمُعْتَقَهَا أَوْ مُوبِقَهَا»#^(٣).

وَمَحَلُّ الشَّاهِدِ فِيهِ: قَوْلُهُ: «وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو؛ فَبَايِعَ نَفْسِهِ فَمُعْتَقَهَا أَوْ مُوبِقَهَا»#.

* الأصل السابع:

مِنْ حِكْمَةِ الْإِخْبَارِ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ: تَحْذِيرُ النَّاسِ مِنْهَا؛ حَتَّى لَا يَقَعُوا فِيهَا.

وَمِنْ الْحِكْمَةِ: إِرْشَادُهُمْ إِلَى مَا يَعْمَلُونَهُ مَعَهَا.

مِنْ ذَلِكَ: مَا جَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ؛ أَمْ مِنْ حَلَالٍ أَمْ مِنْ حَرَامٍ»#^(٤).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن، حديث رقم (١١٨).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب: في بقية من أحاديث الدجال، حديث رقم (٢٩٤٧).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الطهارة، باب: فضل الوضوء، حديث رقم (٢٢٣).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: قول الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا أَنْبَاءٌ مِمَّنْ لَا تُكَلِّمُوا الْيَتَامَىٰ أَشْعَابًا

مُضْمِنَةً وَأَتَوْا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٠]. حديث رقم (٢٠٨٣).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا».

وفي رواية: «قَالَ: يَحْسِرُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ»^(١).

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ الْحَضْرَمِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ النَّوَاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ قَالَ: «ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَضَ فِيهِ وَرَفَعَ حَتَّى ظَنَّنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ، فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِيْنَا، فَقَالَ: مَا شَأْنُكُمْ؟

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَكَرْتَ الدَّجَالَ غَدَاةً فَخَفَضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ؛ حَتَّى ظَنَّنَاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ؟!

فَقَالَ: غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفُنِي عَلَيْكُمْ، إِنْ يَخْرُجُ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَاجِبُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجُ وَلَسْتُ فِيكُمْ؛ فَأَمْرُؤُ حَاجِبُ نَفْسِهِ، وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ، عَيْنُهُ طَائِفَةٌ كَأَنِّي أَشَبَّهُهُ بِعَبْدِ الْعَزَى بْنِ قَطْنٍ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ، إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ، فَعَاثَ يَمِينًا، وَعَاثَ شِمَالًا، يَا عِبَادَ اللَّهِ فَانْتَبِهُوا.

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا لَبِثُهُ فِي الْأَرْضِ؟

قَالَ: أَرْبَعُونَ يَوْمًا: يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ.

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟

قَالَ: لَا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ.

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟

قَالَ: كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرْتُهُ الرِّيحُ، فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ؛ فَيُؤْمِنُونَ بِهِ، وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ وَالْأَرْضَ فَتُنْبِتُ، فَتَرَوْهُمْ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًّا،

(١) أخرجه البخاري في كتاب الفتن، باب: خروج النار، حديث رقم (٧١١٩)، ومسلم في كتاب الفتن وأشراف الساعة، باب: يحسر الفرات عن جبل من ذهب، حديث رقم (٢٨٩٤).

وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا، وَأَمَدَّهُ خَوَاصِرَ، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ؛ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ، فَيُصْبِحُونَ مُمَحِلِينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمُرُّ بِالْخَرِبَةِ فَيَقُولُ لَهَا: أَخْرِجِي كُنُوزَكَ. فَتَتْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيْعَاسِيبِ النَّحْلِ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِنًا شَبَابًا، فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ، فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ رَمِيَةِ الْغَرَضِ، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ يَضْحَكُ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ؛ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ بْنَ مَرْيَمَ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ، وَاضِعًا كَفَّيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَينِ إِذَا طَاطَأَ رَأْسُهُ قَطْرًا، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يَدْرِكَهُ بَبَابٍ لَدَى فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ، وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى عِيسَى: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ؛ فَحَرَّزَ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ، وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ، فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبْرِيةَ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ؛ فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهِدِهِ مَرَّةٌ مَاءٌ - وَفِي رِوَايَةٍ: ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّى يَنْتَهُوا إِلَى جَبَلِ الْخَمْرِ - وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ -، فَيَقُولُونَ: لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الْأَرْضِ هَلُمَّ فَلْنَقْتُلْ مَنْ فِي السَّمَاءِ، فَيَرْمُونَ بُنْيَانَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ؛ فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نُشَابَهُمْ مَخْضُوبَةً دَمًا -.

وَيُخَصِّرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ؛ فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ التَّغْفَ فِي رِقَابِهِمْ، فَيُصْبِحُونَ فَرَسِي كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطَرًا لَا يَكُنْ مِنْهُ بَيْتٌ مَدَرٍ وَلَا وَبَرٍ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلْفَةِ، ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ أَنْبِئِي ثَمَرَتَكَ، وَرُدِّي بَرَكَتَكَ، فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَانَةِ وَيَسْتَظِلُّونَ بِقَفْصِهَا، وَيُبَارِكُ فِي الرِّسْلِ؛ حَتَّى أَنَّ اللَّفْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفَتَامَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي

الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّقْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِيَ الْفَخْدَ مِنَ النَّاسِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمْرِ؛ فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ^(١).

عن بُسْرِ بْنِ عُبَيْدٍ اللَّهِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ: أَنَّهُ سَمِعَ حَذِيفَةَ بْنَ الْيَمَانَ يَقُولُ: \$ كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةً أَنْ يُدْرِكَنِي ..

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ؛ فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟
قَالَ: نَعَمْ.

قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟

قَالَ: نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ.

قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟

قَالَ: قَوْمٌ يَهْدُونَ بَغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ.

قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟

قَالَ: نَعَمْ، دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا؟

فَقَالَ: هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِلِسَانِنَا^(٢).

قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟

قَالَ: تَلْزُمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ.

(١) أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشرط الساعة، باب: ذكر الدجال وصفته وما معه، حديث رقم (٢٩٣٧).

(٢) قف على صفة دُعَاة الضلالة، والرُّسُول يدعو المُسْلِمِينَ إِذَا كَثُرَ هَوْلَاءُ بِلُزُومِ الْجَمَاعَةِ، فهذا سبيل النجاة من فتنه هؤلاء، لا تكفير الحُكَّام، والخُرُوج عليهم، وشحن قلوب الناس ضدهم.

قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟
قَالَ: فَاعْتَرِلْ تِلْكَ الْفَرَقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْصِيَ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ
وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ#^(١).

عَنْ أَبِي سَلَامٍ قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ: \$قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا بِشَرٍّ،
فَجَاءَ اللَّهُ بِخَيْرٍ فَنَحْنُ فِيهِ؛ فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ؟
قَالَ: نَعَمْ.

قُلْتُ: هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ؟

قَالَ: نَعَمْ.

قُلْتُ: فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ؟

قَالَ: نَعَمْ.

قُلْتُ: كَيْفَ؟

قَالَ: يَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهَدَايَ، وَلَا يَسْتَتُونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ
قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِبْنِ.

قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟

قَالَ: تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ؛ فَاسْمَعْ وَأَطِعْ#^(٢).

عَنْ خَالِدِ بْنِ خَالِدِ الْيَشْكُرِيِّ قَالَ: \$خَرَجْتُ زَمَانَ فُتِحَتْ تُسْتَرٌ حَتَّى قَدِمْتُ
الْكُوفَةَ، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا أَنَا بِحَلَقَةٍ فِيهَا رَجُلٌ صَدَعٌ مِنَ الرِّجَالِ، حَسَنُ الثَّغْرِ،
يَعْرِفُ فِيهِ أَنَّهُ مِنْ رِجَالِ أَهْلِ الْحِجَازِ، قَالَ: فَقُلْتُ: مَنْ الرَّجُلُ؟
فَقَالَ الْقَوْمُ: أَوْ مَا تَعْرِفُهُ؟! فَقُلْتُ: لَا.

(١) رواه البخاري في كتاب المناقب، باب: علامات النبوة، حديث رقم (٣٦٠٦)، ومسلم في كتاب

الإمارة، باب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن (١٨٤٧).

(٢) رواه مسلم في كتاب الإمارة، باب: ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن (١٨٤٧).

فَقَالُوا: هَذَا حُذِيفَةُ بْنُ الْيَمَانَ صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.
قَالَ: فَقَعَدْتُ وَحَدَّثَ الْقَوْمَ، فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ
الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنِّي سَأَخْبِرُكُمْ
بِمَا أَنْكَرْتُمْ مِنْ ذَلِكَ:

جَاءَ الْإِسْلَامُ حِينَ جَاءَ، فَجَاءَ أَمْرٌ لَيْسَ كَأَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَكُنْتُ قَدْ أُعْطِيتُ فِي
الْقُرْآنِ فَهْمًا، فَكَانَ رِجَالٌ يَجِئُونَ فَيَسْأَلُونَ عَنِ الْخَيْرِ، فَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ،
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْكُونُ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرًّا، كَمَا كَانَ قَبْلَهُ شَرًّا؟

فَقَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: قُلْتُ: فَمَا الْعِصْمَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: السَّيْفُ.

قَالَ: قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ هَذَا السَّيْفِ بَقِيَّةٌ؟

قَالَ: نَعَمْ، تَكُونُ إِمَارَةً عَلَى أَقْدَاءٍ، وَهَدَنَةً عَلَى دَخَنٍ.

قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟

قَالَ: ثُمَّ تَنْشَأُ دُعَاةُ الضَّلَالَةِ، فَإِنْ كَانَ لِلَّهِ يَوْمِنَدٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةٌ جَلَدَ ظَهْرَكَ، وَأَخَذَ

مَالَكَ فَالزَّمَهُ؛ وَإِلَّا فَمِتْ وَأَنْتَ عَاضٌ عَلَى جَذَلِ شَجَرَةٍ.

قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟

قَالَ: يَخْرُجُ الدَّجَالُ بَعْدَ ذَلِكَ مَعَهُ نَهْرٌ وَنَارٌ، مَنْ وَقَعَ فِي نَارِهِ؛ وَجَبَ أَجْرُهُ، وَحُطَّ

وِزْرُهُ، وَمَنْ وَقَعَ فِي نَهْرِهِ؛ وَجَبَ وَزْرُهُ، وَحُطَّ أَجْرُهُ.

قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ مَاذَا؟

قَالَ: ثُمَّ يُنْتَجُ الْمُهْرُ فَلَا يُرَكَبُ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ#.

\$الصدع# من الرجال: الضرب.

وَقَوْلُهُ: \$فَمَا الْعِصْمَةُ مِنْهُ؟ قَالَ: السَّيْفُ#. كَانَ قِتَادَةٌ يَضَعُهُ عَلَى الرِّدَّةِ الَّتِي

كَانَتْ فِي زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ.

وَقَوْلُهُ: \$إِمَارَةٌ عَلَى أَقْدَاءٍ وَهَدَنَةٌ# يَقُولُ: صَلَحَ.

وَقَوْلُهُ: \$عَلَى دَخْنٍ#. يَقُولُ: عَلَى ضَعَائِنٍ#^(١).

عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ؓ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: \$سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَمَنْ يُشْرِفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ، وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا؛ فَلْيَعُذْ بِهِ#^(٢).

عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ عِنْدَ فِتْنَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: \$إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي. قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي، وَبَسَطَ يَدُهُ إِلَيَّ لِيَقْتُلَنِي؟ قَالَ: كُنْ كَابْنَ آدَمَ#^(٣).

عَنْ الْعَرَبِاضِ بْنِ سَارِيَةَ قَالَ: \$وَعَظَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَعْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً؛ ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةٌ مُودِّعٌ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّهَا

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٨٦/٥)، وابن حبان (الإحسان - ٢٩٨/١٣)، وفيها متابعة لرواية أبي سلام،

عن حذيفة التي أعلت بالانقطاع بين أبي سلام وحذيفة ؓ.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم (٣٦٠٢)، ومسلم

في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب: نزول الفتن كمواقع القطر، حديث رقم (٢٨٨٦).

(٣) أخرجه أحمد (١٨٦/١)، والترمذي في كتاب الفتن، باب: ما جاء ستكون فتن القاعد فيها خير من

القائم، حديث رقم (٢١٩٤). قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ. وَالْحَدِيثُ صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ

الْجَامِعِ (٣٦٢٣).

ضلالة، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ؛ فَعَلَيْهِ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَصُوا عَلَيْهَا بِالتَّوَّاجِدِ#^(١).

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ t: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: \$لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شَبْرًا بِشِيرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ؛ حَتَّى لَوْ سَلَكَوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكَتُمُوهُ. قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ!!#^(٢).

* الأصل الثامن:

أَلَّا يَثَّ مِنْ أَحَادِيثِ الْفِتَنِ مَا لَا تَبْلُغُهُ عَقُولُ النَّاسِ.
وَقَالَ عَلِيٌّ: \$حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ؛ أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟!#^(٣).
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: \$حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَائِينَ: فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَشَّتُهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَلَوْ بَشَّتُهُ قُطِعَ هَذَا الْبَلْعُومُ#^(٤).
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: \$مَا أَتَتْ بِمُحَدَّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ؛ إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ#^(٥).
والمقصود: أنه في الفتن ليس كل ما يُعلم يُقال.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (١٢٦/٤)، والدارمي في مقدمة سننه، باب: اتباع السنة، تحت رقم (٩٥)،
والترمذي في كتاب العلم، باب: ما جاء في الأخذ بالسنة واحتساب البدع، حديث رقم (٢٦٧٦)،
وقال: حديث حسن صحيح. وابن ماجه في المقدمة، باب: اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، تحت
رقم (٤٤، ٤٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل، حديث رقم (٣٤٥٦)، ومسلم كتاب
العلم، باب: اتباع سنن اليهود والنصارى، حديث رقم (٢٦٦٩).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: من خصَّ بالعلم قومًا دون قوم، حديث رقم (١٢٧).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: حفظ العلم، حديث رقم (١٢٠).

(٥) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه.

ومن أبواب البخاري - رَحِمَهُ اللهُ - في كتاب العلم:
\$باب: مَنْ خَصَّ بِالْعِلْمِ قَوْمًا دُونَ قَوْمٍ كَرَاهِيَةً أَلَّا يَفْهَمُوا#.
\$باب مَنْ تَرَكَ بَعْضَ الْاِخْتِيَارِ مَخَافَةَ أَنْ يَقْصُرَ النَّاسُ عَنْ فَهْمِهِ؛ فَيَقْعُوا فِي أَشَدِّ مِنْهُ#.

* الأصل التاسع

أَلَّا يَهْجُمَ عَلَى تَنْزِيلِ أَحَادِيثِ الْفِتَنِ عَلَى الْوَاقِعِ.
أَلَّا يَتَكَلَّمَ فِي نصوصِ الْفِتَنِ تَحْتَ وَاقِعٍ مُعَيَّنٍ، أَوْ ضَغْطٍ مُعَيَّنٍ، وَإِنَّمَا يَرُدُّ ذَلِكَ إِلَى الْعُلَمَاءِ، لَا يَخْوِضُونَ فِي نَوَازِلِ الْفِتَنِ، إِنَّمَا يَرُدُّونَهَا إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَ مَا يَتَعَلَّقُ بِهَا؛ امْتِثَالاً لِقَوْلِهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - : ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣].



المبحث الثاني

الواجب على المسلم مع الفتن

* يستخلص من النصوص الواردة في الفتن أن الواجب على المسلم معها الأمور

التالية:

- المبادرة إلى الأعمال الصالحة، والإكثار منها، والانشغال بعبادة الله تعالى عن هذه الفتن:

ويدل عليه: ما جاء عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ، فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا﴾^(١).

- ترك الخوض في أمور الفتن، والبعد عن التناول لها، حتى لو تسلط عليك فيها، فكن ابن آدم المقتول:

ويدل على هذا: ما جاء عن ابن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ **t** قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿سَتَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَمَنْ يُشْرِفْ لَهَا تَسْتَشْرِفْهُ، وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا، فَلْيُعِذْ بِهِ﴾^(٢).

عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ عِنْدَ فِتْنَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: ﴿أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ خَيْرٌ

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن، حديث رقم (١١٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم (٣٦٠٢)، ومسلم

في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب: نزول الفتن كمواقع القطر، حديث رقم (٢٨٨٦).

مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي. قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ دَخَلَ عَلَيَّ بَيْتِي، وَبَسَطَ يَدَهُ إِلَيَّ لِيَقْتُلَنِي؟ قَالَ: كُنْ كَابْنَ آدَمَ#^(١).

- لزوم جماعة المسلمين، والسمع والطاعة لإمامهم، فإن لم يكن إمام؛ تعتزل

الفرق كلها:

وبدل عليه: ما جاء عن بُسْرِ بْنِ عُبَيْدٍ اللَّهِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ: أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ يَقُولُ: \$ كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟
قَالَ: نَعَمْ.

قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟

قَالَ: نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ.

قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟

قَالَ: قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ.

قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟

قَالَ: نَعَمْ، دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا؛ قَذَفُوهُ فِيهَا.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا؟

فَقَالَ: هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِلِسَانِنَا.

قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟

قَالَ: تَلْزُمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ.

(١) أخرجه أحمد (١٨٦/١)، والترمذي في كتاب الفتن، باب: ما جاء ستكون فتن القاعد فيها خير من

القائم، حديث رقم (٢١٩٤)، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن. والحديث صححه الألباني في صحيح الجامع (٣٦٢٣).

قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟
 قَالَ: فَأَعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْصَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ
 وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ#^(١).

وقد جاءت هذه الأمور مجموعة في حديث واحد: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ
 الْكَعْبَةِ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ جَالِسٌ فِي ظِلِّ
 الْكَعْبَةِ وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ، فَأَتَيْتُهُمْ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 فِي سَفَرٍ، فَتَزَلْنَا مَنْزِلًا؛ فَمِنَّا مَنْ يُصْلِحُ حَبَاءَهُ، وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي
 جَشَرِهِ، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ.
 فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ
 أُمَّتُهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ.

وإِنْ أُمَّتُكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا، وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ
 تُنْكَرُونَهَا، وَتَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيُرْفَقُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ
 مُهْلِكَتِي. ثُمَّ تَنْكَشِفُ، وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ هَذِهِ. فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ
 يُزْحَرَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ:

- فَلَتَاتِهِ مَنِئْتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ.
- وَلَيَّاتٍ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ.
- وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ وَثَمَرَةً قَلْبِهِ؛ فَلْيُطْعَمْهُ إِنْ اسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ آخَرُ
 يُنَازِعُهُ؛ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخَرِ.

فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَقُلْتُ لَهُ: أَنْشُدْكَ اللَّهَ!! أَتَتْ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

(١) رواه البخاري في كتاب المناقب، باب: علامات النبوة، حديث رقم (٣٦٠٦)، ومسلم في كتاب الإمارة،
 باب: ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن (١٨٤٧).

فَأَهْوَى إِلَى أُذُنَيْهِ وَقَلْبِهِ بِيَدَيْهِ، وَقَالَ: سَمِعْتُهُ أُذُنَايَ، وَوَعَاهُ قَلْبِي.
فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةُ يَأْمُرُنَا أَنْ نَأْكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ، وَنَقْتُلَ
أَنْفُسَنَا، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ
إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَحْرَةً عَنْ قَرَابِى مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا!!
قَالَ: فَسَكَتَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: أَطَعُهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ، وَأَعْصِيهِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ#^(١).
- الرجوع إلى العلماء، ولزوم غررهم، وترك مخالفتهم، وترك الخوض في نوازل
الفتن، إنما ترد إلى أهل العلم الذين يستنبطون ما يتعلق بها:

وذلك امتثالاً لقوله - تبارك وتعالى -: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ
أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ
وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣].
فهذه المسائل لا تطرح على العامة في الخطب، أو من خلال الوسائل المختلفة،
وإنما يبحثها العلماء فيما بينهم.

قال الشيخ العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب:
\$وُخِصَّتُمْ فِي مَسَائِلَ مِنْ هَذَا الْبَابِ - كَالْكَلَامِ فِي الْمَوَالَةِ وَالْمُعَادَاةِ، وَالْمُصَالَحَةِ،
وَالْمُكَاتِبَاتِ، وَبَدَلِ الْأَمْوَالِ وَالْهَدَايَا، وَالْحُكْمِ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عِنْدَ الْبَوَادِي
وَنَحْوِهِمْ مِنَ الْجُفَاةِ - لَا يَتَكَلَّمُ فِيهَا إِلَّا الْعُلَمَاءُ مِنْ ذَوِي الْأَلْبَابِ، وَمَنْ رُزِقَ الْفَهْمَ
عَنِ اللَّهِ، وَأُوتِيَ الْحِكْمَةَ وَفَصَلَ الْخُطَابِ# اه^(٢).

- ترك الدعاء بالموت وطلبه:

لَمَّا جَاءَ عَنْ أَنَسٍ t قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: \$ لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ الْمَوْتَ

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول، حديث رقم (١٨٤٤).

(٢) مجموع الرسائل (ص ١١).

لَضُرِّ نَزَلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مُتَمَنِّيًا لِلْمَوْتِ؛ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي^(١).

هذا فيما كان من ضرر بسبب البلاء في النفس، أمّا إذا كان من أجل الخوف على الدين فلا يكره.

ويدل عليه: ما جاء عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: \$وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ فَيَتَمَرَّغُ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ، وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلَّا الْبَلَاءُ^(٢).

ووجه ذلك: أَنَّ الْحَدِيثَ سِيَقُ مَسَاقِ الدِّمِّ وَالْإِنْكَارِ، وَالْإِشَارَةُ فِي قَوْلِهِ: \$وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلَّا الْبَلَاءُ^(٣). فيها إيماء إلى أنه لو فعل ذلك بسبب الدين لكان محموداً، ويؤيده ثبوت تَمَنِّي الْمَوْتِ عند فساد أمر الدين عن جماعة من السلف^(٣).



(١) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب: الدعاء بالموت والحياة، حديث رقم (٦٣٥١)، ومسلم في

كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: كراهة تَمَنِّي الْمَوْتِ لضرر نزل به، حديث رقم (٢١٨٠).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب: لا تقوم الساعة حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ، حديث رقم (١٥٧).

(٣) فتح الباري (٧٥/١٣)، وانظر: التذكرة في أحوال الموتى (ص ١٠-١٤) (٦٧٩-٦٨٠)، شرح النووي على صحيح مسلم (٣٤/١٨).

المقصد الثالث:

عواقب من انساق وراء الفتن

✽ الانسياق وراء الفتن عواقبه وخيمة، وقد جاء في الحديث ذكر ذلك، فمنه:

- أن يمسي الرجل مؤمناً ويصبح كافراً، ويصبح مؤمناً ويمسي كافراً:

- أن يبيع دينه بعرض من الدنيا:

ويدل عليه: ما جاء عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ، فَتَنَا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمسي كَافِرًا، أَوْ يُمسي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا»^(١).

- ألا يُبالي ما أخذ المال: أمن حلال، أم من حرام؟

ويدل على ذلك: ما جاء عن أبي هريرة، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ: أَمِنْ حَلَالٍ، أَمْ مِنْ حَرَامٍ»^(٢).

- أن يكثر به البلاء حتى يتمنى الموت:

ويدل عليه: ما جاء عن أبي هريرة قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ فَيَتَمَرَّغُ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ، وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلَّا الْبَلَاءُ»^(٣).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن، حديث رقم (١١٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا الْبَوَاسِطَ بَيْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [آل عمران: ١٣٠]. حديث رقم (٢٠٨٣).

(٣) حديث صحيح سبق تخریجه.

- وقوع الفرقة والاختلاف في جماعة المسلمين، وترك السمع والطاعة للإمام:

ويدل عليه: حديث حذيفة **t** .

ومحل الشاهد فيه: **قُلْتُ: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرُ مِنْ شَرِّ؟**
قَالَ: نَعَمْ، دُعَاةُ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا؛ قَذَفُوهُ فِيهَا.
قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا؟
فَقَالَ: هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا.
قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟
قَالَ: تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ.
قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟
قَالَ: فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعُضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ
وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ^(١).

قال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) - رَحِمَهُ اللَّهُ -:

سبب الاجتماع والألفة: جمع الدين، والعمل به كله، وهو عبادة الله وحده لا شريك له، كما أمر به باطنا وظاهرا.

وسبب الفرقة: ترك حظ مما أمر العبد به، والبغي بينهم.
ونتيجة الجماعة: رَحْمَةُ اللَّهِ ورضوانه، وصلواته، وسعادة الدنيا والآخرة، وبياض الوجوه .

ونتيجة الفرقة: عذاب الله ولعنته، وسواد الوجوه، وبراءة الرسول منهم # اه^(٢).

- اختلال النظام الأمني:

(١) رواه البخاري في كتاب المناقب، باب: علامات النبوة، حديث رقم (٣٦٠٦)، ومسلم في كتاب

الإمارة، باب: ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن (١٨٤٧).

(٢) مجموع الفتاوى (١٧/١).

- اختلال النظام الاجتماعي:

وهذا ما جاءت الإشارة إليه في الحديث بذكر كثرة القتل، وكثرة الكذب، ووقوع الملاحم.

وبدل عليه: ما جاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: **﴿يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعَمَلُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ.﴾** قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْمَ هُوَ؟ قَالَ: **الْقَتْلُ الْقَتْلُ** ^(١).

وفي لفظ عند أحمد: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **﴿لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَظْهَرَ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرَ الْكُذْبُ، وَيَتَقَارَبَ الْأَسْوَاقُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ.﴾** قِيلَ: وَمَا الْهَرْجُ؟ قَالَ: **الْقَتْلُ** ^(٢).

والملاحم: جمع ملحمة، وهو موضع القتال. والملحمة: الوقعة العظيمة. وقد جاء في الحديث عند مسلم في فضل بني تميم: **﴿أَنْتَهُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ﴾**. وفي رواية: **﴿أَشَدُّ أُمَّتِي فِي الْمَلَا حِمٍ﴾**. فهو من باب ذكر أشد الملاحم، وهي ما يكون من قتال للدجال ومن معه.

وجاء عند أحمد في المسند ^(٣): عَنْ ذِي مَخْرَمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **﴿تُصَالِحُونَ الرُّومَ صَلَاحًا آمِنًا، وَتَغْزُونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا مِنْ وَرَائِهِمْ، فَتَسْلُمُونَ وَتَعْنَمُونَ، ثُمَّ تَنْزِلُونَ بِمَرْجٍ ذِي ثُلُولٍ، فَيَقُومُ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الرُّومِ فَيَرْفَعُ الصَّلِيبَ وَيَقُولُ: أَلَا غَلَبَ الصَّلِيبُ. فَيَقُومُ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَقْتُلُهُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَغْدِرُ الرُّومُ، وَتَكُونُ الْمَلَا حِمٍ، فَيَجْتَمِعُونَ إِلَيْكُمْ، فَيَأْتُونَكُمْ فِي ثَمَانِينَ غَايَةً، مَعَ كُلِّ غَايَةٍ عَشْرَةُ آلَافٍ﴾**.

(١) أخرجه البخاري كتاب الفتن، باب: ظهور الفتن، حديث رقم (٧٠٦١)، ومسلم (١٥٨).

(٢) أخرجه أحمد (٣٤/٢٨)، تحت رقم (١٦٨٢٦)، الرسالة)، وأبو داود في كتاب الجهاد، باب: في صلح العدو، حديث رقم (٢٧٦٧)، وابن ماجه في كتاب الفتن، باب: الملاحم، حديث رقم (٤٠٨٩). وصححه مُحَقِّقُو الْمُسْنَدِ.

المقصد الرابع:

فتنة الخوارج، وفتنة ابن الأشعث مواعظ وعبر

* فتنة الخوارج:

قال ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) - رَحِمَهُ اللهُ -:

\$ذكر تلبيس إبليس على الخوارج:

قال المصنف: أول الخَوَارِج وأقبحهم حالة ذو الخُوَيْصرة:

عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: \$بَعَثَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ t إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْيَمَنِ بِذُهَيْبَةٍ فِي أَدِيمٍ مَقْرُوظٍ، لَمْ تُحْصَلْ مِنْ ثُرَابِهَا، قَالَ: فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: بَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرٍ، وَأَقْرَعَ بْنِ حَابِسٍ، وَزَيْدِ الْخَيْلِ، وَالرَّابِعِ إِمَّا عُلْقَمَةَ، وَإِمَّا عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ.

قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: أَلَا تَأْمَنُونِي وَأَنَا أَمِينٌ مِنْ فِي السَّمَاءِ، يَأْتِينِي خَبَرُ السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً.

قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ، نَاشِزُ الْجَبْهَةِ، كَثُّ اللَّحْيَةِ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ، مُشَمَّرُ الْإِزَارِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَقِي اللَّهَ.

قَالَ: وَيَلْكَ، أَوْلَسْتُ أَحَقَّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهَ!!

قَالَ: ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ.

قَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا أَضْرِبُ عُنُقَهُ؟

قَالَ: لَا، لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي.

فَقَالَ خَالِدٌ: وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي لَمْ أُؤْمَرْ أَنْ أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ، وَلَا أَشُقَّ بَطُونَهُمْ.

قَالَ: ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٌّ، فَقَالَ: إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ

اللَّهِ رَطْبًا لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ.

وَأَخْبَنَهُ قَالَ: لَنْ أَذْرُكُنَّهُمْ لِأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثُمُودٍ^(١).

قَالَ الْمَصْنِفُ: هَذَا الرَّجُلُ يُقَالُ لَهُ: ذُو الْخَوِيسِرَةِ التَّمِيسِي، وَفِي لَفْظٍ: \$ أَنَّهُ قَالَ

لَهُ: اْعْدِلْ. فَقَالَ: وَيْلَكَ!! وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ اْعْدِلْ#. فهذا أول خارجي خرج في

الإسلام.

وآفته: أنه رضي برأي نفسه، ولو وقف لعلم أنه لا رأي فوق رأي رسول الله

ﷺ.

وأتباع هذا الرجل هم الذين قاتلوا علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه -؛

وذلك أنه لمَّا طالت الحرب بين مُعَاوِيَةَ وَعَلِيٍّ رَفَعَ أَصْحَابُ مُعَاوِيَةَ

الْمَصَاحِفَ، وَدَعَوْا أَصْحَابَ عَلِيٍّ إِلَى مَا فِيهَا، وَقَالَ: تَبْعَثُونَ مِنْكُمْ رَجُلًا، وَنَبْعَثُ

مِنَّا رَجُلًا، ثُمَّ نَأْخُذُ عَلَيْهِمَا أَنْ يَعْمَلَا بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ T. فقال الناس: قد رضينا.

فبعثوا عمرو بن العاص، فقال أصحاب علي: ابعث أبا موسى. فقال علي: لا أرى

أن أولي أبا موسى، هذا ابن عباس. قالوا: لا يزيد رجلًا منك! فبعث أبا موسى

وأخَّرَ الْقَضَاءَ إِلَى رَمَضَانَ. فقال عروة بن أذينة: تُحْكَمُونَ فِي أَمْرِ اللَّهِ الرَّجَالِ، لَا

حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ.

(١) أخرجه البخاري في كتاب المَغَازِي، باب: بعث علي بن أبي طالب t، وخالِد، حديث رقم (٤٣٥١)،

ومسلم في كتاب الزكاة، باب: ذكر الخَوَارِج وصفائهم، حديث رقم (١٠٦٤).

ورجع علي من صفين فدخل الكوفة، ولم تدخل معه الخوارج، فأتوا حروراء، فنزل بها منهم اثنا عشر ألفاً، وقالوا: لا حكم إلا لله.
وكان ذلك أول ظهورهم، ونادى مناديتهم: أن أمير القتال شبيب بن ربعي التميمي، وأمير الصلاة عبد الله بن الكوا اليشكري.
وكانت الخوارج تتعبد؛ إلا أن اعتقادهم أنهم أعلم من علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه -، وهذا مرض صعب.

عن سِماك بن رميل قال: قال عبد الله بن عباس **t**: إنه لما اعتزلت الخوارج دخلوا داراً وهم ستة آلاف، وأجمعوا على أن يخرجوا علي بن أبي طالب، فكان لا يزال يجيء إنسان، فيقول: يا أمير المؤمنين، إن القوم خارجون عليك! فيقول: دعوهم، فإنني لا أقاتلهم حتى يُقاتلوني، وسوف يفعلون.
فلما كان ذات يوم أتته صلاة الظهر، فقلت له: يا أمير المؤمنين، أبرد بالصلاة لعلني أدخل على هؤلاء القوم فأكلمهم.
فقال: إنني أخاف عليك.

فقلت: كلا! وكنت رجلاً حسن الخلق، لا أؤذي أحداً. فأذن لي.
فلبست حلة من أحسن ما يكون من اليمن، وترجلت فدخلت عليهم نصف النهار، فدخلت على قوم لم أر قط أشد منهم اجتهداً: جباههم قرحة من السجود، وأياديهم كأثنا ثفن الإبل، وعليهم قمص مرحضة، مشمرين، مسهمة وجوههم من السهر، فسلمت عليهم!

فقالوا: مرحباً بابن عباس، ما جاء بك؟
فقلت: أتيتكم من عند المهاجرين والأنصار، ومن عند صهر رسول الله ﷺ، وعليهم نزل القرآن، وهم أعلم بتأويله منكم!
فقال طائفة منهم: لا تُخاصموا قريشاً، فإن الله **t** يقول: ﴿لَهُمْ قَوْمٌ حَصِيمُونَ﴾

[الزخرف: ٥٨]!!

فقال اثنان أو ثلاثة: لنكلمنه!

فقلت: هاتوا ما نقيمت على صهر رسول الله ﷺ والمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ،
وعليهم نزل القرآن، وليس فيكم منهم أحد، **وهم** أعلم بتأويله.
قالوا: ثلاثاً.

قلت: هاتوا .

قالوا: أمّا إحداهن: فإنه حَكَمَ الرَّجَالِ فِي أَمْرِ اللَّهِ، وقد قال الله T: ﴿إِنْ
أَنحَكُم إِلَّا إِلَهُ﴾ [الأنعام: ٥٧]. فما شأن الرجال والحكم بعد قول الله T؟
فقلت: هذه واحدة، وماذا؟

قالوا: وأمّا الثانية: فإنه قاتل وقتل، ولم يسب، ولم يَغْنَمْ، فإن كانوا مؤمنين
فلم حل لنا قتالهم وقتلهم، ولم يحل لنا سبيهم؟
قلت: وما الثالثة؟

قالوا: فإنه مَحَا عن نفسه أمير المؤمنين، فإنه إن لم يكن أمير المؤمنين؛ فإنه
لأَمِيرِ الْكَافِرِينَ؟

قلت: هل عندكم غير هذا؟

قالوا: كفانا هذا!

قلت لهم: أما قولكم: حكم الرجال في أمر الله؛ أنا أقرأ عليكم في كتاب الله
ما ينقض هذا، فإذا نقض قولكم أترجعون؟
قالوا: نعم.

قلت: فإن الله قد صَيَّرَ مِنْ حُكْمِهِ إِلَى الرَّجَالِ فِي رِبْعِ دَرَاهِمٍ ثَمَنَ أَرْبَعٍ، وتلا
هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّمَّا
مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَرَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ

ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ. عَقَّا اللَّهُ عَمَّا سَفَّ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو
انْتِقَامٍ ﴿[المائدة: ٩٥]﴾.

وفي المرأة وزوجها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ
وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾
[النساء: ٣٥].

فنشدتكم بالله: هل تعلمون حكم الرجال في إصلاح ذات بينهم وفي حق
دمائهم أفضل، أم حكمهم في أرب وبضع امرأة، فأيهما ترون أفضل؟!
قالوا: بل هذه.

قلت: خرجت من هذه؟

قالوا: نعم.

قلت: وأما قولكم: قاتل، ولم يسب، ولم يغنم. فتسبون أمكم عائشة - رضي
الله تعالى عنها -؟! فوالله لئن قلتم: ليست بأئمة. لقد خرجتم من الإسلام!! ووالله
لئن قلتم: لنسبناها، ونستحل منها ما نستحل من غيرها. لقد خرجتم من الإسلام!!
فأنتم بين ضاللتين؛ لأن الله T قال: ﴿الَّتِي أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُنَّ
أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦]!! أخرجت من هذه؟

قالوا: نعم.

قلت: وأما قولكم: محاً عن نفسه أمير المؤمنين. فأنا آتيكم بمن ترضون: إن
النبي ﷺ يوم الحُدَيْيَةِ صَالِحُ الْمُشْرِكِينَ: أبا سفيان بن حرب، وسهيل بن عمرو،
فقال لعلي t: \$ اكتب لهم كتاباً#.

فكتب لهم علي: هذا ما اصطاح عليه مُحَمَّدٌ رسول الله.

فقال المُشْرِكُونَ: والله ما نعلم أنك رسول الله، لو نعلم أنك رسول الله ما
قاتلناك.

فقال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم -: **اللهم إنك تعلم أنني**
رسول الله، امح يا علي، اكتب: هذا ما اصطلاح عليه مُحَمَّد بن عبد الله#. فوالله لرسول الله
خير من علي، وقد مَحَا نفسه.

قال: فرجع منهم ألفان، وخرج سائرهم، فقتلوا#. ولقي الخوارج في طريقهم عبد الله بن خباب، فقالوا: **هل سمعت من أبيك**
حديثاً تُحدثه عن رسول الله ﷺ تُحدثناه؟ قال: نعم، سمعت أبي يحدث عن رسول
الله ﷺ: أنه ذكر فتنة القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي،
والماشي فيها خير من الساعي، فإن أدركت ذلك؛ فكن عبد الله المقتول.

قالوا: أنت سمعت هذا من أبيك تُحدثه عن رسول الله؟ قال: نعم، فقدموه إلى شفير النهر فضربوا عنقه، فسال دمه كأنه شراك نعل،
وبقروا بطن أم ولده عمًا في بطنها، وكانت حبلى. ونزلوا تحت نخل مواقر بنهروان فسقطت رطبة فأخذها أحدهم، فقذف بها
في فيه، فقال أحدهم: أخذتها بغير حلها، وبغير ثمنها. فلفظها من فيه.

واخترط أحدهم سيفه فأخذ يهزه، فمر به خنزير لأهل الذمة فضربه به يُجربه
فيه، فقالوا: هذا فساد في الأرض، فلقي صاحب الخنزير؛ فأرضاه في ثمنه.
قال: فبعث إليهم علي t: أخرجوا إلينا قاتل عبد الله بن خباب.
فقالوا: **كلنا قتله**. فناداهم ثلاثاً؛ كل ذلك يقولون هذا القول.

فقال علي t لأصحابه: دونكم القوم. فما لبثوا أن قتلوهم، وكان وقت
القتال يقول بعضهم لبعض: تَهَيَّأ للقاء الرب، الرواح الرواح إلى الحجة#. اه^(١).

* فتنة ابن الأشعث:

(١) تلبس إبليس (ص ٩٠-٩٦)، باختصار وتصرف يسير.

[هو عبد الرَّحْمَن بن مُحَمَّد بن الأشعث بن قيس الكندي.

الأمير متولّي سجستان .

بعثه الْحَجَّاج على سجستان، فثار هناك وأقبل في جَمْع كبير، وقام معه علماء وصُلَحَاء لله تعالى؛ لَمَّا انتهك الْحَجَّاج من إمارته وقت الصلاة، ولجّوره وجبروته، فقاتله الْحَجَّاج، وجرى بينهما عدّة مصافات، وينتصر ابن الأشعث.

ودام الْحَرْب أشهرًا، وقتل خلق من الفريقين.

وفي آخر الأمر انهزم جمع ابن الأشعث، وفرّ هو إلى الْمَلِك رتبيل ملتجئًا إليه، فقال له علقمة بن عمرو: أخاف عليك! وكأني بكتاب الْحَجَّاج قد جاء إلى رتبيل يرغبه ويرهبه، فإذا هو قد بعث بك أو قتلك، ولكن هاهنا خمسمائة مقاتل، قد تبايعنا على أن ندخل مدينة نتحصن بها، ونقاتل حتّى نعطي أمانًا، أو نموت كرامًا، فأبى عليه، وأقام الخمسمائة حتّى قدم عمارة بن تميم، فقاتلوه حتّى أمنهم، ووفّى لهم.

ثمّ تتابعت كتب الْحَجَّاج إلى رتبيل بطلب ابن الأشعث، فبعث به إليه على أن ترك له الحمل سبعة أعوام.

وقيل: إن ابن الأشعث أصابه السل فمات، فقطع رأسه، ونفذ إلى الْحَجَّاج.

وقيل: إن الْحَجَّاج كتب إلى رتبيل: إني قد بعثت إليك عمارة في ثلاثين ألفًا، يطلبون ابن الأشعث، فأبى أن يُسلمه، وكان مع ابن الأشعث عبيد بن أبي سبيع، فأرسله إلى رتبيل، فخفف عن رتبيل، واختص به.

قال لابن الأشعث أخوه القاسم: لا آمن غدر رتبيل فاقتله -يعني: عبيدًا-، فهمّ به، ففهم ذلك وخاف، فوشى به إلى رتبيل، وخوّفه من غائلة الْحَجَّاج، وهرب سرًّا إلى عمارة، فاستعجل في ابن الأشعث ألف ألف درهم، فكتب بذلك عمارة إلى الْحَجَّاج، فكتب: أن أعط عبيدة ورتبيل ما طلبا، فاشترط أمورًا، فأعطيهما

وأرسل إلى ابن الأشعث وإلى ثلاثين من أهل بيته، وقد هيا لهم القيود والأغلال فقيدهم، وبعث بهم إلى عمارة، وسار بهم، فلمّا قرب ابن الأشعث من العراق ألقى نفسه من قصر خراب، أنزلوه فوقه فهلك. فقليل: ألقى نفسه والحر معه الذي هو مقيد معه، والقيد في رجلي الاثنين فهلكا، وذلك في سنة أربع وثمانين^(١).

وذكر ابن كثير -رحمه الله- سبب هذه الفتنة: أن ابن الأشعث كان الحجاج يغيظه، وكان هو يفهم ذلك، ويضمر له السوء وزوال الملك عنه، فلمّا أمره الحجاج على الجيش المتوجه إلى سجستان؛ أمره بدخول بلاد رتبيل ملك الترك، فمضى وأخذ بعض بلاد الترك، ثم رأى لأصحابه أن يقيموا حتّى يتقوا إلى العام المقبل، فكتب إلى الحجاج بذلك، فكتب إليه الحجاج يستهجن رأيه في ذلك، ويستضعف عقله، ويقرعه بالجبن والنكول عن الحرب، ويأمره حتّمًا بدخول بلاد رتبيل، ثمّ أردف ذلك بكتاب **ثانٍ**، ثمّ ثالث مع البريد، وكتب في جملة ذلك: يا ابن الحائك الغادر المرتد، امض إلى ما أمرتك به من الإيغال في أرض العدو، وإلاّ حلّ بك ما لا يُطاق.

وكان الحجاج يُغيض ابن الأشعث ويقول: هو أهوج أحمق حسود، وأبوه الذي سلب أمير المؤمنين عثمان ثيابه وقتله، ودل عبيد الله بن زياد على مسلم بن عقيل حتّى قتله، وجده الأشعث ارتد عن الإسلام، وما رأيت قط إلاّ هممت بقتله. ولمّا كتب الحجاج إلى ابن الأشعث بذلك، وترادفت إليه البرد بذلك؛ غضب ابن الأشعث، وقال: يكتب إليّ بمثل هذا، وهو لا يصلح أن يكون من بعض جندي، ولا من بعض خدمي، لخوره وضعف قوته، أما يذكر أباه من ثقيف هذا الجبان، صاحب غزاة -يعني: أن غزاة زوجة شبيب حملت على الحجاج وجيشه

(١) سير أعلام النبلاء (١٨٣/٤-١٨٤).

فأنهزموا منها، وهي امرأة لَمَّا دخلت الكوفة -.

ثُمَّ إِنَّ ابْنَ الْأَشْعَثِ جَمَعَ رَعُوسَ أَهْلِ الْعِرَاقِ، وَقَالَ لَهُمْ: إِنَّ الْحَجَّاجَ قَدْ أَلَحَّ عَلَيْكُمْ فِي الْإِغَالِ فِي الْبِلَادِ، وَالَّتِي قَدْ هَلَكَ فِيهَا إِخْوَانُكُمْ بِالْأَمْسِ، وَقَدْ أَقْبَلَ عَلَيْكُمْ فَصَلَ الشِّتَاءَ وَالْبَرْدَ، فَانْظُرُوا فِي أَمْرِكُمْ، أَمَّا أَنَا فَلَسْتُ مُطِيعَهُ، وَلَا أَنْقُضُ رَأْيًا رَأَيْتُهُ بِالْأَمْسِ، ثُمَّ قَامَ فِيهِمْ خَطِيبًا فَأَعْلَمَهُمْ بِمَا كَانَ رَأْيِي مِنَ الرَّأْيِ لَهُ وَلَهُمْ، وَطَلَبَ فِي ذَلِكَ مِنْ إِصْلَاحِ الْبِلَادِ الَّتِي فَتَحَوْهَا، وَأَنْ يُقِيمُوا بِهَا حَتَّى يَتَقَوَّوا بِغَلَاتِهَا وَأُمُورِهَا، وَيَخْرُجَ عَنْهُمْ فَصَلَ الْبَرْدِ، ثُمَّ يَسِيرُونَ فِي بِلَادِ الْعَدُوِّ فَيَفْتَحُونَهَا بِلَدًّا إِلَى أَنْ يَحْصُرُوا رَتْبِيلَ مَلِكِ التُّرْكِ فِي مَدِينَةِ الْعِظَمَاءِ، ثُمَّ أَعْلَمَهُمْ بِمَا كَتَبَ إِلَيْهِ الْحَجَّاجُ مِنَ الْأَمْرِ بِمُعَالَجَةِ رَتْبِيلِ.

فَنَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ، وَقَالُوا: لَا، بَلْ نَأْبَى عَلَى عَدُوِّ اللَّهِ الْحَجَّاجِ، وَلَا نَسْمَعُ لَهُ، وَلَا نَطِيعُ.

قَالَ أَبُو مَخْنَفٍ: فَحَدَّثَنِي مَطْرَفُ بْنُ عَامِرٍ بْنُ وَائِلَةَ الْكِنَانِيِّ: أَنَّ أَبَاهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ تَكَلَّمَ فِي ذَلِكَ، وَكَانَ شَاعِرًا خَطِيبًا، وَكَانَ مِمَّا قَالَ:

إِنَّ مَثَلَ الْحَجَّاجِ فِي هَذَا الرَّأْيِ وَمِثْلُنَا كَمَا قَالَ الْأَوَّلُ لِأَخِيهِ:

أَحْمِلْ عَبْدَكَ عَلَى الْفَرَسِ فَإِنْ هَلَكَ هَلَكَ وَإِنْ نَجَا فَلَكَ

[هَلْ هَذَا شَعْرٌ؟!!!!!! لَا لَعَلَّهَا مِثْلُ سَائِرِ! عَدَلْتُ كِتَابَتَهَا عَلَى صُورَةِ جَمَلَةٍ لَا بَيْتَ شَعْرٍ]

أَنْتُمْ إِذَا ظَفَرْتُمْ كَانَ ذَلِكَ زِيَادَةً فِي سُلْطَانِهِ، وَإِنْ هَلَكْتُمْ كُنْتُمْ الْأَعْدَاءُ الْبَغْضَاءُ.

ثُمَّ قَالَ: اخْلَعُوا عَدُوَّ اللَّهِ الْحَجَّاجَ - وَلَمْ يَذْكُرْ خَلَعَ عَبْدَ الْمَلِكِ -، وَبَايَعُوا لِأَمِيرِكُمْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَشْعَثِ؛ فَإِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنِّي أَوَّلُ خَالِعٍ لِلْحَجَّاجِ.

فَقَالَ النَّاسُ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ: خَلَعْنَا عَدُوَّ اللَّهِ. وَوَثَبُوا إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَشْعَثِ، فَبَايَعُوهُ عَوْضًا عَنِ الْحَجَّاجِ، وَلَمْ يَذْكُرُوا خَلَعَ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ.

وبعث ابن الأشعث إلى رتبيل فصالحه على أنه إن ظفروا بالحجاج؛ فلا خراج على رتبيل أبداً، ثم سار ابن الأشعث بالجنود الذين معه مُقبلاً من سجستان إلى الحجاج ليقاتله، ويأخذ منه العراق، فلمّا توسطوا الطريق قالوا: إن خلعنا للحجاج خلع لابن مروان. فخلعوهما، وجددوا البيعة لابن الأشعث، فبايعهم على كتاب الله، وسنة رسوله، وخلع أئمة الضلالة، وجهاد الملحدين^(١).

* ومن العبرة في هؤلاء:

- أنّهم رأوا أنفسهم أتقى لله من رسول الله ﷺ!
وفي ذلك يقول ابن الجوزي -رحمه الله-: \$ولا أعجب من اقتناع هؤلاء بعلمهم، واعتقادهم أنّهم أعلم من عليّ ؑ، فقد قال ذو الخويصرة لرسول الله ﷺ: \$اعدل فما عدلت#. وما كان إبليس ليتهدي إلى هذه المخازي، نعوذ بالله من الخذلان!!# اه^(٢).

ومن باب أولى ألاّ يلتفتوا إلى كلام العلماء، والأخذ عنهم!!!
قال شيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ) -رحمه الله-: \$فهؤلاء أصل ضلالهم: اعتقادهم في أئمة الهدى وجماعة المسلمين أنّهم خارجون عن العدل، وأنّهم ضالون، وهذا مأخذ الخارجين عن السنّة من الرافضة ونحوهم، ثمّ يعدون ما يرون أنه ظلم عندهم كفراً، ثمّ يرتبون على الكفر أحكاماً ابتدعوها.
فهذه ثلاث مقامات للمارقين من الحرورية والرافضة ونحوهم، في كل مقام تركوا بعض أصول دين الإسلام، حتّى مرقوا منه كما مرق السهم من الرميّة# اه^(٣).

(١) ابن كثير \$البداية والنهاية# أحداث سنة (٨١هـ)

(٢) تلبس إبليس (ص ٩٥).

(٣) مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى (٢٨/٤٩٧).

- أن مبدأ خروجهم على الإمام هو إثارة قضية توزيع الثروة:

فهذا سلفهم وأولهم يقول لرسول الله ﷺ: **هذه قسمة ما أريد بها وجه الله#**.

ويدل عليه ما جاء في رواية للحديث السابق: عن أبي سعيد **t** قال: **يَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قِسْمًا أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ - وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اعْدِلْ. فَقَالَ: وَيْلَكَ!! وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ اَعْدِلْ؟! قَدْ خَبِتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ اَعْدِلُ#**(١).

- أنهم شهروا السيف على المسلمين، يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان:

ويدل عليه: ما جاء عن أبي سعيد **t** قال: **لَبِثْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذَهَبِيَّةٍ، فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَرْبَعَةِ: الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسِ الْحَنْظَلِيِّ ثُمَّ الْمُجَاشِعِيِّ، وَعُيَيْنَةَ بْنَ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ، وَزَيْدِ الطَّائِي، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ عَلَاثَةَ الْعَامِرِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ، فَغَضِبْتُ فُرَيْشَ وَالْأَنْصَارَ؛ قَالُوا: يُعْطِي صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا!! قَالَ: إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ. فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ، مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ، نَاتِي الْجَبِينِ، كَثُّ اللَّحْيَةِ مَحْلُوقٌ؛ فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ يَا مُحَمَّدٌ!! فَقَالَ: مَنْ يُطِيعَ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُ، أَيَأْمِنُنِي اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَلَا تَأْمُونَنِي؟! فَسَأَلَهُ رَجُلٌ قَتْلَهُ - أَحْسَبُهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ - فَمَنَعَهُ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: إِنَّ مِنْ ضَنْضِي هَذَا - أَوْ فِي عَقَبِ هَذَا - قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ، لَنْ أَنَا أَذْرِكْتَهُمْ لِأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ#**(٢).

(١) هذه الرواية في البخاري في كتاب المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم (٣٦١٠)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، حديث رقم (١٠٦٤)، وسيأتي لفظها تاماً، بعد قليل.

(٢) أخرجه البخاري معلقاً في كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قول الله **T**: ﴿وَأَمَّا عَادُ فَأَهْلَكُوا بِرِيحٍ...﴾ حديث رقم (٣٣٤٤)، ووصله في كتاب التوحيد، باب قوله الله - تبارك وتعالى -: ﴿تَتَّبِعُ النَّاسَ سَعَةً

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية - رَحِمَهُ اللهُ -: ﴿يُكْفَرُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ، وَيَسْتَحِلُّونَ مِنْهُ لَارْتِدَادَهُ عِنْدَهُمْ مَا لَا يَسْتَحِلُّونَهُ مِنَ الْكَافِرِ الْأَصْلِيِّ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِمْ: (يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ، وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ) ... # اهـ^(١).

- أن العبادَة وقراءة القرآن العظيم لا تنفع صاحبها إذا لم يلتزم بما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه:

ويدل عليه: ما جاء في رواية للحديث السابق عن أبي سعيد **t** قال: **§** بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قِسْمًا أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ - وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ!!! فَقَالَ: وَيْلَكَ!! وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟! قَدْ خَبِتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ. فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَذُنُّ لِي فِيهِ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ؟ فَقَالَ: دَعُهُ؛ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَمَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيهِ وَهُوَ قَدْ حُفَّ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُدْزِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْثُ وَالدَّمَ. آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ، إِحْدَى عِصْدِيهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ - أَوْ مِثْلُ الْبُضْعَةِ - تَدْرَدُرُ، وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ.

قال أبو سعيد: فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتَمَسَ؛ فَأَتَيْتُ بِهِ حَتَّى

^١ وَالْمَرْيُوحُ إِتْمَامٌ حَدِيثُ رَقْم (٧٤٣٢)، وَمُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الزَّكَاةِ، بَابُ: ذِكْرِ الْخَوَارِجِ وَصِفَاتِهِمْ، حَدِيثُ

رَقْم (١٠٦٤).

(١) مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى (٣٥٥/٢).

نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي نَعْتُهُ#^(١).

- أمر الرسول ﷺ بقتلهم:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) -رَحِمَهُ اللهُ-: \$فهؤلاء مع كثرة صَلَاتِهِمْ وصِيَامِهِمْ وَقِرَاءَتِهِمْ، وما هُمْ عليه من العبادة والزهادة: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بقتلهم، وقتلهم علي بن أبي طالب ومن معه من أصحاب النَّبِيِّ ﷺ؛ وذلك لِخُرُوجِهِمْ عَنْ سُنَّةِ النَّبِيِّ وَشَرِيعَتِهِ# اه^(٢).

- أن من أسباب السَّلامَةِ من الفتن ومن الضَّلالات: لزوم جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ وإمامهم، وَالْحَذَرُ مِنَ الْفُرْقَةِ والاختلاف عليهم، والبعد عن تكفير الْمُسْلِمِينَ والخُرُوجُ عَلَى الْأُئِمَّةِ: وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ السَّابِقِ: \$وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ#.

قال ابن تيمية -رَحِمَهُ اللهُ-: \$وَلَهُمْ -أي: الْخَوَارِجُ- خَاصَّتَانِ مشهورتان فارقوا بهما جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وأئمتهم:

- أَحَدُهُمَا: خروجهم عن السُّنَّةِ، وجعلهم ما ليس بسيئة سيئة، أو ما ليس بِحَسَنَةٍ حَسَنَةً، وهذا هو الذي أَظْهَرَهُ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ؛ حيث قال له ذو الْخُوَيْصِرَةِ التِّمِيمِيُّ: \$أَعْدِلْ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تَعْدِلْ#. حَتَّى قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: \$وَيْلَكَ!! وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ؟! لَقَدْ خَبْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ#...

- الفرق الثَّانِي فِي الْخَوَارِجِ وَأَهْلِ الْبِدْعِ: أَنَّهُمْ يَكْفُرُونَ بِالذُّنُوبِ وَالسَّيِّئَاتِ، وَيَتَرْتَبُ عَلَى تَكْفِيرِهِمْ بِالذُّنُوبِ استحلال دماء الْمُسْلِمِينَ وأموالهم، وأنَّ دارَ الْإِسْلَامِ

(١) أخرجه البخاري في كتاب الْمَنَاقِبِ، باب: علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم (٣٦١٠)، ومسلم

في كتاب الزكاة، باب: ذكر الْخَوَارِجِ وصفائهم، حديث رقم (١٠٦٤).

(٢) مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى (٤٧٣/١١).

دار حرب، ودارهم هي دار الإيمان# اه^(١).

- أَنَّهُمْ يَسْتَدْلُونَ بِآيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ الْحَكِيمِ لَا يُحْسِنُونَ فَهْمَهَا عَلَى وَجْهِهَا، وَيُنْزِلُونَ نصوص الشرع في غير محلها، ويتركون ما جاء عن السلف الصالح:

كما قال ابن عباس **t** لَهُمْ: \$أَتَيْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَمِنْ عِنْدِ صَهِرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَيْهِمْ نَزَلَ الْقُرْآنُ، وَهُمْ أَعْلَمُ بِتَأْوِيلِهِ مِنْكُمْ!#.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ اللَّهُ-: \$وَكَانَتْ الْبِدْعُ الْأُولَى -مِثْلُ بَدْعِ الْخَوَارِجِ- إِنَّمَا هِيَ مِنْ سُوءِ فَهْمِهِمْ لِلْقُرْآنِ، لَمْ يَقْصِدُوا مُعَارَضَتَهُ، لَكِنْ فَهَمُوا مِنْهُ مَا لَمْ يَدُلْ عَلَيْهِ؛ فَظَنُوا أَنَّهُ **يُجُوزُ** تَكْفِيرُ أَرْبَابِ الذُّنُوبِ إِذَا كَانَ الْمُؤْمِنُ هُوَ الْبَرُّ التَّقِيُّ، قَالُوا: فَمَنْ لَمْ يَكُنْ بَرًّا تَقِيًّا؛ فَهُوَ كَافِرٌ، وَهُوَ مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ.

ثُمَّ قَالُوا: وَعِثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَمَنْ وَالَاهُمَا لَيْسُوا بِمُؤْمِنِينَ؛ لِأَنَّهُمْ حَكَمُوا بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، فَكَانَتْ بَدْعُهُمْ لَهَا مُقَدِّمَتَانِ:

- الْوَاحِدَةُ: أَنَّ مَنْ خَالَفَ الْقُرْآنَ بِعَمَلٍ، أَوْ بِرَأْيٍ أَخْطَأَ فِيهِ؛ فَهُوَ كَافِرٌ.

- وَالثَّانِيَةُ: أَنَّ عِثْمَانَ وَعَلِيًّا وَمَنْ وَالَاهُمَا كَانُوا كَذَلِكَ.

وَلِهَذَا يَجِبُ الْإِحْتِرَازُ مِنْ تَكْفِيرِ الْمُسْلِمِينَ بِالذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا؛ فَإِنَّهُ أَوَّلُ بَدْعَةٍ ظَهَرَتْ فِي الْإِسْلَامِ، فَكَفَّرَ أَهْلُهَا الْمُسْلِمِينَ، وَاسْتَحْلَوْا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَقَدْ ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَادِيثٌ صَحِيحَةٌ فِي ذَمِّهِمْ وَالْأَمْرِ بِقَتَالِهِمْ# اه^(٢).

- جَاءَ فِي قِصَّةِ الْخَوَارِجِ: \$أَنَّ الْخَوَارِجَ لَقِيَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَاجْتَمَعُوا فِي مَنْزِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبِ الرَّاسِبِيِّ، فَخَطَبَهُمْ وَزَهَّدَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَأَمَرَهُمْ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ .. ثُمَّ قَالَ: أَخْرِجُوا بَنِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلَهَا

(١) مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى (١٩/٧٢-٧٣).

(٢) مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى (١٣/٣٠-٣١).

إلى بعض كهوف الجبال، أو إلى بعض هذه المدائن. منكرين لهذه البدع المضلة.
فقال حرقوص بن زهير: إِنَّ الْمَتَاعَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا قَلِيلٌ، وَإِنَّ الْفِرَاقَ لَهَا وَشِيكَ،
فَلَا تَدْعُونَكُمْ بِزِينَتِهَا وَبَهْجَتِهَا إِلَى الْمَقَامِ بِهَا، وَلَا تَكْفِنُكُمْ عَنْ طَلَبِ الْحَقِّ وَإِنْكَارِ
الظلم، فَإِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ#^(١).

[وفي هذا الكلام عبرة لكل مُعتبر بأن هؤلاء زهدوا في الدنيا، ويأْمرون بالمعروف
وينهون عن المنكر - حسب فهمهم -، وينكرون الظلم - حسب زعمهم -، وقارنوا
بين فعل هؤلاء وكلامهم، وبين ما يقوم به مَنْ يزعم الإصلاح في قناة الإفساد، وأنه
إِنَّمَا يَنْشُرُ مَعَائِبَ وَمَسَاوِيءَ الْحُكَّامِ فِي السُّعُودِيَّةِ مِنْ بَابِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ
عَنِ الْمُنْكَرِ، ورفع الظلم، فَتَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ؛ نَسَأَ اللَّهُ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ#^(٢).
وقارن بين هذا وبين ما يقومون به من قتل الأبرياء من أهل الإسلام، ومعصومي
الدماء، وإفساد أموال العباد والبلاد، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

- لا يقولن قائل: هؤلاء الخوارج جماعة مضت وانقضت، لا يكون منهم في زماننا
أحد؟ لأنا نقول: قد أخبر الرسول ﷺ أَنَّهُمْ يَسْتَمِرُّونَ حَتَّى يَلْحَقَ آخِرُهُمُ بِالْدَّجَالِ.
عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
﴿يُخْرِجُ نَاسٌ مِّنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، كُلَّمَا قُطِعَ قَرْنٌ نَشَأَ قَرْنٌ،
حَتَّى يَخْرُجَ فِي بَقِيَّتِهِمُ الدَّجَالُ#^(٣)﴾.

(١) الدرر السنية (٢١٢/٩-٢٣٢)، وانظر: تلبس إبليس (ص ٩٣).

(٢) من موقع: لا للإرهاب.

(٣) أخرجه أحمد (الرسالة-٤٥٥/١١)، تحت رقم (٦٨٧١)، (٥٤١/١١)، تحت رقم (٦٩٥٢)، والطيايسي
(ص ٣٠٢)، تحت رقم (٢٢٩٣)، والحاكم في المستدرک (علوش-٧١٤/٥)، تحت رقم (٨٦٠٥).

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يُخرِّجَاه، فقد اتفقا جميعاً على أحاديث
موسى بن علي بن رباح اللخمي ولم يُخرِّجَاه# اهـ.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رَحِمَهُ اللهُ -: ﴿فإنه قد أخبر في غير هذا الحديث أنَّهم لا يزالون يخرجون إلى زمن الدجال، وقد اتفق المسلمون على أن الخوارج ليسوا مختصين بذلك العسكر﴾ اهـ^(١).



وقال في مَجْمَع الزوائد (٢٣٠/٦): ﴿رواه الطبراني وإسناده حسن﴾ اهـ.
قلت: والحديث له مَخَارِجٌ عِدَّةٌ تُقَوِّيه وترقيه إلى مرتبة الحَسَنِ لغيره، والله أعلم.
(١) مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى (٤٩٦/٢٨).

المقصد الخامس:

الآمن مفهومه وأسسهِ والمصالح والمفاسد المترتبة عليه

* مفهوم الآمن:

يقول الله - تبارك وتعالى -: ﴿الَّذِينَ أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾ [قريش: ٤]. فالآمن يُقابل الخوف.

ويلاحظ في النصوص القرآنية أنَّ كلمة \$الخوف\$ جاءت معرفة بـ: (ال) في أربعة مواضع فقط في القرآن الكريم، وهي التالية:

- قوله - تبارك وتعالى -: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالسَّرَايِ وَيَبْسُرُ الضُّعُفَ﴾ [البقرة: ١٥٥].

- وقوله - تبارك وتعالى -: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣].

- وقوله - تبارك وتعالى -: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِسَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [النحل: ١١٢].

- وقوله - تبارك وتعالى -: ﴿أَشْحَبَ عَلَيْكُمْ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْتَنَبُ مِنَ السَّمَاءِ إِذَا دَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ بِالنِّسَاءِ جُدَادِ أَشْحَبَ عَلَى الْخَيْرِ أَوْ لَيْسَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَاحْصِطْ اللَّهُ أَعْمَلَهُمْ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [الأحزاب: ١٩].

والخوف في هذه المَوَاضِعِ الأربعة بِمعنى القتال.

وجاءت كلمة الخوف في ست عشرة آية نكرة تفيد العموم، حيث جاءت نكرة في سياق النهي في خمسة عشر موضعاً، وفي موضع واحد جاءت نكرة في سياق الامتنان، وهو هذا الموضع المذكور هنا في سورة قريش. ومعلوم أن النكرة في سياق النفي وفي سياق الامتنان تفيد العموم. والمعنى في تلك المواضع: نفي أي خوف في كل حال. وهذا له دلالة في مفهوم الأمن؛ فإذا كان الخوف يطلب عدمه ونفيه بجميع أنواعه وأحواله؛ فالأمن يُقابله! فإذا كان الخوف يكون سياسياً، واقتصادياً، واجتماعياً، وفكرياً، وبيئياً! فإن الأمن يكون على جميع هذه الأنواع، وهي التالية:

- الأمن السياسي.
- الأمن الاجتماعي.
- الأمن الاقتصادي.
- الأمن الفكري.
- الأمن البيئي.

بهذه الشمولية يكون مفهوم الأمن في الإسلام!

* أسس الأمن:

بين الرسول ﷺ أسس الأمن الذي يحتاجه المسلم في حياته. عن العرياض بن سارية قال: ﴿وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَعْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةٌ مُودِّعٌ؛ فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ.

وَالسَّمْعَ وَالطَّاعَةَ وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ؛ فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا.
وَيَاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّهَا ضَلَالَةٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ؛ فَعَلَيْهِ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ
الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّدِينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالتَّوَّاجِدِ#^(١).

أقول: حدّد هذا الحديث أسس الأمن في الإسلام، وهما أمران:

- الأول: تقوى الله تعالى بمفهومها العام الشامل.

- الثاني: السمع والطاعة لولاة الأمور.

فبالتقوى لله: تستقيم للمسلم علاقته مع الله T، وعلاقته مع نفسه، وعلاقته مع
جيرانه، وعلاقته بكل ما حوله.

وبالسمع والطاعة: تستقيم له حياته في مُجْتَمَعِهِ من جميع جهاتها.

ولذا تجد من وقع في الفتن من علماء السلف يعتذر عن نفسه بخلل في
التقوى؛ إذ هي شاملة للأميرين.

وقد قيل للشَّعْبِي فِي فِتْنَةِ ابْنِ الْأَشْعَثِ: أَيْنَ كُنْتَ يَا عَامِرُ؟

(١) أخرجه أحمد في المسند (١٢٦/٤-١٢٧) (الميمنية)، وأبو داود في كتاب السنة، باب: في لزوم السنة،
حديث رقم (٤٦٠٧)، والترمذي في كتاب العلم، باب: ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع،
حديث رقم (٢٦٧٦)، وابن ماجه في المقدمة، باب: اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، حديث
رقم (٤٤)، والدارمي في المقدمة، باب: اتباع السنة، وابن حبان (الإحسان ١٧٨/١)، تحت رقم
(٥).

قال الترمذي -رحمه الله-: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَى ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ،
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ، عَنْ عَرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا..
حَدَّثَنَا بِذَلِكَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ
مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ، عَنْ عَرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.
وَالْعَرَبَاضُ بْنُ سَارِيَةَ يُكْنَى أَبَا نَجِيحٍ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ حُجْرِ بْنِ حُجْرٍ، عَنْ عَرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ# اهـ.

قال: كنت حيث يقول الشاعر:

عوى الذئب فاستأنست بالذئب إذ عوى وصوت إنسان فكدت أطيّر

أصابتنا فتنة لم نكن فيها بررة أتقياء، ولا فجرة أقوياء.

وكان الحسن البصري يقول: \$إنَّ الحجاج عذاب الله، فلا تدفعوا عذاب الله بأيديكم، ولكن عليكم بالاستكانة والتضرع، فإن الله تعالى يقول: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾ [المؤمنون: ٧٦]#.

وكان طلق بن حبيب يقول: \$اتقوا الفتنة بالتقوى.

ف قيل له: أجمل لنا التقوى.

فقال: أن تعمل بطاعة الله، على نور من الله، ترجو رحمة الله، وأن تترك معصية الله، على نور من الله، تخاف عذاب الله# رواه أحمد، وابن أبي الدنيا^(١).

* المصالح والمفاسد المترتبة على الأمن:

بدون الأمن لا تستقيم للناس حياة!

ولذا امتنَّ الله T على قريش بذلك، فقال | : ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ﴾
الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾ [قريش: ٣-٤].

فبدون الأمن لا تسقيم دنيا، ولا يقوم دين!

والفتن تقود إلى سلب نعمة الأمن، فتقلب الحياة الرضية بطاعة الله تعالى إلى ضنك في العيش بمعصية الله، والخروج عن شرعه.

وحيث إن أسس الأمن هي: تقوى الله، والسمع والطاعة لولي الأمر؛ فإن مخالفة ذلك تسلب نعمة الحياة الرضية، وتوقع في المعيشة الضنك.

(١) ورواه ابن أبي شيبة (٢٣/١١)، وابن المبارك في \$الزهد# (٤٧٣)، والزهد لهناد (٢٩٧/١)، تحت رقم (٥٢٢)، وأبو نعيم في \$الحلية# (٦٤/٣).

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ أَعْمًى﴾ [طه: ١٢٤].

فيقع الناس في عذاب الفتن.

كما قال الحسن البصري: \$إِنَّ الْحَجَّاجَ عَذَابَ اللَّهِ، فَلَا تَدْفَعُوا عَذَابَ اللَّهِ
بَأَيْدِيكُمْ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِالْإِسْتِكَانَةِ وَالتَّضَرُّعِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا مِنْهُمُ
يَدَ الْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾ [المؤمنون: ٧٦]#.

قال ابن تيمية -رحمه الله-: \$فِي الْجُمْلَةِ: أَهْلُ السَّنَةِ يَجْتَهِدُونَ فِي طَاعَةِ اللَّهِ
وَرَسُولِهِ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].
وقال النَّبِيُّ ﷺ: \$إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ#^(١).

ويعلمون أَنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِصَلَاحِ الْعِبَادِ فِي الْمَعَاشِ وَالْمَعَادِ، وَأَنَّهُ أَمَرَ
بِالصَّلَاحِ، وَنَهَى عَنِ الْفَسَادِ، فَإِذَا كَانَ الْفِعْلُ فِيهِ صَلَاحٌ وَفَسَادٌ؛ رَجَحُوا الرَّاجِحَ
مِنْهُمَا، فَإِذَا كَانَ صَلَاحُهُ أَكْثَرَ مِنْ فُسَادِهِ؛ رَجَحُوا فِعْلَهُ، وَإِنْ كَانَ فُسَادُهُ أَكْثَرَ مِنْ
صَلَاحِهِ؛ رَجَحُوا تَرْكَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بَعَثَ رَسُولَهُ ﷺ بِتَحْصِيلِ الْمَصَالِحِ وَتَكْمِيلِهَا،
وَتَعْطِيلِ الْمَفَاسِدِ وَتَقْلِيلِهَا، فَإِذَا تَوَلَّى خَلِيفَةٌ مِنَ الْخُلَفَاءِ كِزِيدٌ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ،
وَالْمَنْصُورُ وَغَيْرُهُمْ؛ فِيمَا أَنْ يُقَالَ: يَجِبُ مَنَعُهُ مِنَ الْوَلَايَةِ وَقِتَالِهِ حَتَّى يُوَلَّى غَيْرَهُ.
كَمَا يَفْعَلُهُ مَنْ يَرَى السِّيفَ؛ فَهَذَا رَأْيُ فَاسِدٍ، فَإِنَّ مَفْسَدَةَ هَذَا أَعْظَمَ مِنْ مَصْلَحَتِهِ.

وَقُلَّ مَنْ خَرَجَ عَلَى إِمَامٍ ذِي سُلْطَانٍ إِلَّا كَانَ مَا تَوَلَّدَ عَلَى فِعْلِهِ مِنَ الشَّرِّ أَعْظَمَ مِمَّا
تَوَلَّدَ مِنَ الْخَيْرِ:

(١) أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنن الرسول ﷺ، حديث رقم (٧٢٨٨)،
ومسلم في كتاب الحج، باب: فرض الحج مرة في العمر، حديث رقم (١٣٣٧)، ولفظ الحديث عند
البخاري: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: \$دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ،
وَإِخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ#.

- كالذين خرجوا على يزيد بالمدينة .
 - وكابن الأشعث الذي خرج على عبد الملك بالعراق.
 - وكابن المُهلب الذي خَرَجَ على أبيه بخُرَاسان.
 - وكأبي مسلم صاحب الدَّعْوَةِ الذي خَرَجَ عليهم بخُرَاسان أيضًا.
 - وكالذين خَرَجُوا على المَنصُور بالمدينة والبصرة.
- وأمثال هؤلاء ...

وغاية هؤلاء إمَّا أن يُغلبوا، وإمَّا أن يُغلبوا، ثُمَّ يزول ملكهم؛ فلا يكون لَهُم عاقبة، فإن عبد الله بن علي، وأبا مسلم هُمَا اللذان قَتَلَا خَلْقًا كَثِيرًا، وكلاهُمَا قَتَلَهُ أَبُو جَعْفَرِ المَنصُور.

وأمَّا أهل الحرة، وابن الأشعث، وابن المُهلب وغيرهم؛ فَهُزِمُوا وَهُزِمَ أَصْحَابُهُمْ؛ فلا أَبْقُوا دِينًا وَلَا أَبْقُوا دُنْيَا.

والله لا يأمر بأمر لا يَحْصُلُ بِهِ صَلَاحُ الدِّينِ وَلَا صَلَاحُ الدُّنْيَا. وإن كان فاعل ذلك من عباد الله الْمُتَّقِينَ ومن أهل الجَنَّةِ فليسوا أَفْضَلُ من علي، وطلحة، والزبير، وعائشة وغيرهم، ومع ذلك لَمْ يُحْمَدُوا مَا فَعَلُوهُ مِنَ الْقِتَالِ، وهم أعظم قدرًا عند الله، وأحسن نية من غيرهم .

وكذلك أهل الحرة كان فيهم خلق من أهل العلم والدين. وكذلك أصحاب ابن الأشعث كان فيهم خلق من أهل العلم، والله يغفر لَهُمْ كلهم ...

وكان أَفْضَلُ المُسْلِمِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْخُرُوجِ وَالْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ، كما كان عبد الله بن عمر وسعيد بن المُسَيَّبِ وعلي بن الحُسَيْنِ وغيرهم يَنْهَوْنَ عَنِ الْحَرَّةِ عَنِ الْخُرُوجِ عَلَى يَزِيدَ، وَكَمَا كَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ وَمُجَاهِدٌ وَغَيْرُهُمَا يَنْهَوْنَ عَنِ الْخُرُوجِ فِي فِتْنَةِ ابْنِ الْأَشْعَثِ.

ولهذا استقر أمر أهل السنة على ترك القتال في الفتنة للأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ، وصاروا يذكرون هذا في عقائدهم، ويأمرون بالصبر على جور الأئمة وترك قتالهم، وإن كان قد قاتل في الفتنة خلق كثير من أهل العلم والدين. وباب قتال أهل البغي والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يشتهر بالقتال في الفتنة، وليس هذا موضع بسطه.

ومن تأمل الأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ في هذا الباب، واعتبر اعتبار أولي الأبصار؛ علم أن الذي جاءت به النصوص النبوية خير الأمور. ولهذا لما أراد الحسين **t** أن يخرج إلى أهل العراق لما كاتبوه كتباً كثيرة؛ أشار عليه أفاضل أهل العلم والدين - كابن عمر، وابن عباس، وأبي بكر بن عبد الرحمن بن حارث بن هشام ألا يخرج، وغلب على ظنهم أنه يُقتل، حتى إن بعضهم قال: أستودعك الله من قتيل. وقال بعضهم: لولا الشناعة لأمسكتك ومنعتك من الخروج. وهم بذلك قاصدون نصيحته، طالبون لمصلحته ومصلحة المسلمين، والله ورسوله إنما يأمرون بالصلاح لا بالفساد، لكن الرأي يصيب تارة، ويخطئ تارة.

فتبين أن الأمر على ما قاله أولئك، ولم يكن في الخروج مصلحة لا في دين ولا في دنيا، بل تمكن أولئك الظلمة الطغاة من سبط رسول الله ﷺ حتى قتلوه مظلوماً شهيداً، وكان في خروجه وقتله من الفساد ما لم يكن يحصل لو قعد في بلده، فإن ما قصده من تحصيل الخير ودفع الشر لم يحصل منه شيء، بل زاد الشر بخروجه وقتله، ونقص الخير بذلك، وصار ذلك سبباً لشر عظيم، وكان قتل الحسين ممّا أوجب الفتن، كما كان قتل عثمان ممّا أوجب الفتن.

وهذا كله ممّا يبين أن ما أمر به النبي ﷺ من الصبر على جور الأئمة وترك قتالهم والخروج عليهم هو أصلح الأمور للعباد في المعاش والمعاد، وأن من خالف ذلك مُتَعَمِّداً أو مُخْطِئاً؛ لم يحصل بفعله صلاح بل فساد؛ ولهذا أثنى الرسول ﷺ

على الحسن بقوله: **﴿إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَسَيُصْلِحُ اللَّهُ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾**. ولم يُثنِ على أحد؛ لا بقتال، ولا في فتنة، ولا بخروج على الأئمة، ولا نزع يد من طاعة، ولا بمُفارقة الجماعة.

وأحاديث النبي ﷺ الثابتة في الصحيح كلها تدل على هذا، كما في صحيح البخاري^(١) من حديث الحسن البصري: سَمِعْتُ أبا بكرَةَ **t** قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمَنِيرِ وَالْحَسَنَ إِلَى جَنْبِهِ يَنْظُرُ إِلَى النَّاسِ مَرَّةً وَإِلَيْهِ مَرَّةً، وَيَقُولُ: **﴿إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾**. فقد أخبر النبي ﷺ بأنه سيّد، وحقّق ما أشار إليه من أن الله يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين.

وهذا يُبين أن الإصلاح بين الطائفتين كان محبوباً ممدوحاً يُحبه الله ورسوله، وأن ما فعله الحسن من ذلك كان من أعظم فضائله ومناقبه التي أثنى بها عليه النبي ﷺ، ولو كان القتال واجباً أو مستحبّاً؛ لم يُثنِ النبي ﷺ على أحد بترك واجب أو مُستحب، ولهذا لم يُثنِ النبي ﷺ على أحد بما جرى من القتال يوم الجمل وصفين؛ فضلاً عما جرى في المدينة يوم الحرّة، وما جرى بمكة في حصار ابن الزبير، وما جرى في فتنة ابن الأشعث، وابن المهلب، وغير ذلك من الفتن، ولكن تواتر عنه ﷺ أنه أمر بقتال الخوارج^(٢) المارقين الذين قاتلهم أمير المؤمنين عليّ **t** بالنهروان بعد خروجهما عليه بحروراء.

فهؤلاء استفاضت السنن عن النبي ﷺ بالأمر بقتالهم، ولمّا قاتلهم عليّ ﷺ فرح بقتالهم، وروى الحديث فيهم، واتفق الصحابة على قتال هؤلاء، وكذلك أئمة أهل العلم بعدهم، ولم يكن هذا القتال عندهم كقتال أهل الجمل وصفين وغيرهما

(١) في كتاب الصلح، باب: قول النبي ﷺ للحسن، حديث رقم (٢٧٠٤).

(٢) انظر **﴿نظم المُتَنَاقِر من حديث المُتَوَاتِر﴾**، رقم (١٩) للكتاني.

مِمَّا لَمْ يَأْت فِيهِ نَصٌ وَلَا إِجْمَاعٌ، وَلَا حَمْدُهُ أَفْضَلُ الدَّاخِلِينَ فِيهِ، بَلْ نَدَمُوا عَلَيْهِ
وَرَجَعُوا عَنْهُ ...

وكذلك الحَسَنُ كان دائماً يُشير على أبيه وأخيه بترك القتال، ولمَّا صار الأمر
إليه ترك القتال، وأصلح الله به بين الطائفتين المُقتلتين، وعليَّ **t** في آخر الأمر
تَبَيَّنَ له أن المَصْلَحَةَ في ترك القتال أعظم منها في فعله، وكذلك الحُسَيْن **t** لَمْ
يُقْتَلْ إِلَّا مَظْلُومًا شَهِيدًا تَارِكًا لطلب الإمارة، طالبًا الرجوع إمَّا إِلَى بلده، أو إِلَى
الشعر، أو إِلَى الْمُتَوَلِّي على الناس يزيد.

وإذا قال القائل: إِنَّ عَلِيًّا وَالْحُسَيْنَ إِنَّمَا تَرَكَمَا الْقِتَالَ فِي آخِرِ الْأَمْرِ لِلْعَجْزِ عَنْهُ؛
لأنه لَمْ يَكُنْ لَهُمَا أَنْصَارٌ، فَكَانَ فِي الْمُقَاتَلَةِ قَتْلُ النَفُوسِ بِلَا حَصُولِ الْمَصْلَحَةِ
الْمَطْلُوبَةِ.

قيل له: وهذا بعينه هو الْحِكْمَةُ الَّتِي **راعاهَا** الشَّارِعُ ﷺ فِي النِّهْيِ عَنِ الْخُرُوجِ
عَلَى الْأَمْرَاءِ، وَنَدَبِ إِلَى تَرْكِ الْقِتَالِ فِي الْفِتْنَةِ، وَإِنْ كَانَ الْفَاعِلُونَ لَذَلِكَ يَرَوْنَ أَنَّ
مَقْصُودَهُمُ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنِّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، كَالَّذِينَ خَرَجُوا بِالْحَرَّةِ، وَبَدِيرِ
الْجَمَاجِمِ عَلَى يَزِيدٍ وَالْحَجَّاجِ وَغَيْرِهِمَا.

لكن إذا لَمْ يُزَلْ الْمُنْكَرُ إِلَّا بِمَا هُوَ أَنْكَرُ مِنْهُ؛ صَارَ إِزَالَتُهُ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ
مُنْكَرًا، وَإِذَا لَمْ يَحْصُلِ الْمَعْرُوفُ إِلَّا بِمُنْكَرٍ مَفْسُدَتِهِ أَعْظَمُ مِنْ مَصْلَحَةِ ذَلِكَ
الْمَعْرُوفِ؛ كَانَ تَحْصِيلُ ذَلِكَ الْمَعْرُوفِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ مُنْكَرًا.

وبِهَذَا الْوَجْهِ صَارَتِ الْخَوَارِجُ يَسْتَحِلُّونَ السَّيْفَ عَلَى أَهْلِ الْقَبْلَةِ حَتَّى قَاتَلَتْ
عَلِيًّا وَغَيْرَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَكَذَلِكَ مِنْ وَاقِفِهِمْ فِي الْخُرُوجِ عَلَى الْأَئِمَّةِ بِالسَّيْفِ فِي
الْجُمْلَةِ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَالزَيْدِيَّةِ وَالْفَقْهَاءِ وَغَيْرِهِمْ ...

وَمِمَّا يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّ أَسْبَابَ هَذِهِ الْفِتَنِ تَكُونُ مُشْتَرَكَةً، فَيَرُدُّ عَلَى الْقُلُوبِ مِنْ
الْوَارِدَاتِ مَا يَمْنَعُ الْقُلُوبَ مِنْ مَعْرِفَةِ الْحَقِّ وَقَصْدِهِ، وَلِهَذَا تَكُونُ بِمَنْزِلَةِ الْجَاهِلِيَّةِ،

وَالْجَاهِلِيَّةُ لَيْسَ فِيهَا مَعْرِفَةُ الْحَقِّ وَقَصْدُهُ، وَالْإِسْلَامُ جَاءَ بِالْعِلْمِ النَّافِعِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ بِمَعْرِفَةِ الْحَقِّ وَقَصْدِهِ، فَيَتَّفِقُ أَنَّ بَعْضَ الْوَلَاةِ يَظْلِمُ بِاسْتِثْنَاءٍ، فَلَا تَصْبِرُ النَفُوسُ عَلَى ظُلْمِهِ، وَلَا يُمَكِّنُهَا دَفْعُ ظُلْمِهِ إِلَّا بِمَا هُوَ أَعْظَمُ فُسَادًا مِنْهُ، وَلَكِنْ لِأَجْلِ مَحَبَّةِ الْإِنْسَانِ لِأَخْذِ حَقِّهِ وَدَفْعِ الظُّلْمِ عَنْهُ؛ لَا يَنْظُرُ فِي الْفُسَادِ الْعَامِ الَّذِي يَتَوَلَّدُ عَنْ فَعْلِهِ؛ وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **﴿إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَهُ؛ فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْخَوْضِ﴾**^(١).
وَكَذَلِكَ ثَبَتَ عَنْهُ ﷺ فِي الصَّحِيحِينَ أَنَّهُ قَالَ: **﴿عَلَى الْمَرْءِ السَّمْعَ وَالطَّاعَةَ فِي يُسْرِهِ وَعُسْرِهِ، وَمَنْشَطِهِ وَمَكْرَهِهِ، وَأَثَرَةِ عَلَيْهِ﴾**^(٢).

وَفِي الصَّحِيحِينَ أَنَّهُ قَالَ: **﴿بَايَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي عُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَمَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَلَّا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُولَ وَنَقُومَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا؛ لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً﴾**^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْمَنَاقِبِ، بَابُ: قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ، حَدِيثٌ رَقْمُ (٣٧٩٢، ٣٧٩٣)، وَمُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْإِمَارَةِ، بَابُ: الْأَمْرِ بِالصَّبْرِ عِنْدَ ظُلْمِ الْوَلَاةِ وَاسْتِثْنَائِهِمْ، حَدِيثٌ رَقْمُ (١٨٤٥).
وَلَفْظُ الْحَدِيثِ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: **﴿يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فَلَانًا؟﴾** قَالَ: **﴿سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَهُ؛ فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْخَوْضِ﴾**.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْفِتَنِ، بَابُ: قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: **﴿سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَهُ﴾**. حَدِيثٌ رَقْمُ (٧٠٥٦)، وَمُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْإِمَارَةِ، بَابُ: وَجُوبِ طَاعَةِ الْأُمَرَاءِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، حَدِيثٌ رَقْمُ (١٧٠٩).
وَلَفْظُ الْحَدِيثِ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ: عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ قَالَ: **﴿دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ مَرِيضٌ قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ؛ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعَنَا، فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَلَّا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ؛ إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ﴾**.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْأَحْكَامِ، بَابُ: كَيْفَ يُبَايِعُ الْإِمَامُ النَّاسَ، حَدِيثٌ رَقْمُ (٧١٩٩)، وَمُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الْإِمَارَةِ، بَابُ: وَجُوبِ طَاعَةِ الْأُمَرَاءِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، حَدِيثٌ رَقْمُ (١٧٠٩).
وَاللَّفْظُ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ: عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: **﴿بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي**

فقد أمر النبي ﷺ المسلمين أن يصبروا على الاستئثار عليهم، وأن يُطيعوا ولاية أمورهم وإن استئثروا عليهم، وألاً يَنازِعُوهم الأمر.

وكثير ممن خرج على ولاية الأمور -أو أكثرهم- إنما خرج لينازعهم مع استئثارهم عليه، ولم يصبروا على الاستئثار، ثم إنه يكون لولي الأمر ذنوب أخرى؛ فيبقى بغضه لاستئثاره يُعْظِم تلك السيئات، ويبقى المُقاتل له ظاناً أنه يُقاتله لئلا تكون فتنة، ويكون الدين كله لله، ومن أعظم ما حركه عليه: طلب غرضه؛ إمّا ولاية، وإمّا مال، كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْتَخْطُونَ﴾ [التوبة: ٥٨].

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: ﴿ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ يَمْنَعُهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ، يَقُولُ اللَّهُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا؛ إِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا رَضِيَ، وَإِنْ مَنَعَهُ سَخِطَ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ كَاذِبًا: لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا أَكْثَرَ مَا أُعْطِيَ﴾^(١).

فإذا اتفق من هذه الجهة شبهة وشهوة، ومن هذه الجهة شهوة وشبهة؛ قامت الفتنة، والشارع أمر كل إنسان بما هو مصلحة له وللمسلمين.

المَشْطُ والمَكْرَه، وألاً تُنَازِعَ الأمر أهله، وأن تقوم أو نقول بالحق حيثما كنا؛ لا نخاف في الله لومة لائم. (١) أخرجه البخاري في كتاب المساقاة، باب: من رأى أن صاحب الحوض والقربة أحق بمائه، حديث رقم (٢٣٦٩)، ومسلم في كتاب الإيمان، بيان غلط تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية، حديث رقم (١٠٨). ولفظ الحديث عند مسلم: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿ثَلَاثٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالْفَلَاءِ يَمْنَعُهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَحَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ لِأَخْذِهَا بِكَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا؛ فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ﴾.

فأمر الولاة بالعدل والنصح لرعيته؛ حتى قال -عليه الصلاة والسلام-: ﴿مَا مِنْ رَاعٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ؛ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ رَاحَةَ الْجَنَّةِ﴾^(١).

وأمر الرعية بالطاعة والنصح، كما ثبت في الصحيحين^(٢): ﴿الدِّينُ النَّصِيحَةُ، الدِّينُ النَّصِيحَةُ، الدِّينُ النَّصِيحَةُ. قَالُوا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ﴾.

وأمر بالصبر على استئثارهم، ونهى عن مقاتلتهم ومنازعتهم الأمر مع ظلمهم؛ لأن الفساد الناشئ من القتال أعظم من فساد ظلم ولاية الأمور، فلا يزال أخف الفساد بأعظمهما.

وَمَنْ تَدَبَّرَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ الثَّابِتَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، واعتبر ذلك بما يجده في نفسه وفي الآفاق؛ علم تحقيق قول الله تعالى: ﴿سَرُّهُمْ أَيْنَمَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَقٌّ يَتَّبِعُ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ [فصلت: ٥٣]. فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُرِي عِبَادَهُ آيَاتِهِ فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ الْقُرْآنَ حَقٌّ، فخير به صدق، وأمره عدل.

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنعام: ١١٥] # اهـ^(٣).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأحكام، باب: من استرعى رعية فلم ينصح، حديث رقم (٧١٥٠، ٧١٥١)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: استحقاق الوالي العاش لرعيته النار، حديث رقم (١٤٢).

ولفظ مسلم: عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: ﴿عَادَ عُيَيْدُ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ الْمُزَنِيِّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، قَالَ مَعْقِلٌ: إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ لِي حَيَاةً مَا حَدَّثْتُكَ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا مِنْ عَيْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ؛ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ﴾.

(٢) علقه البخاري في كتاب الإيمان، باب: قول الرسول ﷺ: ﴿الدِّينُ النَّصِيحَةُ: لِلَّهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ﴾. وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان أن الدين النصيحة، حديث رقم (٥٥) من حديث تميم الداري . t

(٣) منهاج السنة (٤/٥٢٧-٥٤٣) باختصار، وهو فصل مائع نفيس كثير الفوائد كعادته -رَحِمَهُ اللَّهُ-.

* * * * *

- ۸۴ -

الخاتمة:

المؤمن مأمور بالصبر وأن يؤمن بأن العاقبة للتقوى

قد تكرر في القرآن أمر الرسول ﷺ بالصبر بصيغة فعل الأمر، وكلها مَقْرُونَةٌ بِأَنَّ الْعَلْبَةَ وَالنَّصْرَ وَالْعَاقِبَةَ لِلتَّقْوَى:

قال - تبارك وتعالى -: ﴿تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَقِيبَةَ لِلْمُتَّقِينَ﴾ [هود: ٤٩].

وقال تعالى: ﴿فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَىٰ﴾ [طه: ١٣٠].

وقال تعالى: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفَّنكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾ [الروم: ٦٠].

وقال تعالى: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾ [غافر: ٥٥].

وقال تعالى: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَكَيْمَا نُرِيدُكَ بَعْضَ الَّذِي نَعْلَمُ أَوْ تَتُوبَ إِلَيْنَا فَاِصْبِرْ﴾ [غافر: ٧٧].

وقال تعالى: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَرْشِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهُ مَا يُوعَدُونَ أَلَا يُلْبَثُونَ إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَارٍ بَلِّغْ بِهِمْ إِنَّ الْقَوْمَ الْمَافِيكُونَ﴾ [الأحقاف: ٣٥].

وقال تعالى: ﴿فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ﴾ [ق: ٣٩].

وقال تعالى: ﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَلَابِ أَعْوَجَ إِذْ نَادَىٰ وَهُوَ مَكْشُومٌ﴾

[القلم: ٤٨].

وقال تعالى: ﴿فَاصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا﴾ [المعارج: ٥].

وقال تعالى: ﴿وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ﴾ [المُدثر: ٧].

وقال تعالى: ﴿فَاصْبِرْ يَحْكُمُ رَبُّكَ وَلَا تَطْعَمِ مِنْهُمْ شَيْئًا أَوْ كَقُورٍ﴾ [الإنسان: ٢٤].

ففي هذا بيان أن على المؤمن الصبر؛ وهو الثبات على الدين الحق أمام داعي الهوى والشهوة، مع بشارة له بأن العاقبة للتقوى، وأن الله تعالى وعده حق.

وقد قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظَاهِرَهُ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣٣-٣٤].

وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظَاهِرَهُ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [الفتح: ٢٨].

قال ابن تيمية - رحمه الله - في شرحه لحديث: ﴿بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ﴾^(١): ﴿وَكَمَا أَنَّ اللَّهَ نَهَى نَبِيَّهٖ أَنْ يُصِيبَهُ حَزَنٌ أَوْ ضَيْقٌ مِمَّنْ لَمْ يَدْخُلْ فِي الْإِسْلَامِ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ؛ فَكَذَلِكَ فِي آخِرِهِ، فَالْمُؤْمِنُ مَنْهِيٌّ أَنْ يَحْزَنَ عَلَيْهِمْ، أَوْ يَكُونَ فِي ضَيْقٍ مِنْ مَكْرِهِمْ.﴾

وكثير من الناس إذا رأى المنكر، أو تغير كثير من أحوال الإسلام؛ جَزَعُ وَكَلَّ، وَنَاحَ كَمَا يَنُوحُ أَهْلُ الْمَصَائِبِ، وهو منهي عن هذا، بل هو مأمور بالصبر والتوكل والثبات على دين الإسلام، وأن يؤمن بالله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون، وأن العاقبة للتقوى، وأن ما يصيبه فهو بذنوبه، فليصبر؛ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ، وليستغفر لذنبه، وليسبح بحمد ربه بالعشي والإبكار.

وقوله ﷺ: ﴿ثُمَّ يَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ﴾ يحتمل شيئين:

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان أن الإسلام بدأ غريباً، وسيعود غريباً، حديث رقم (١٤٥).

أحدهما: أنه في أمكنة وأزمنة يعود غريباً بينهم، ثم يظهر، كما كان في أول الأمر غريباً ثم ظهر؛ ولهذا قال: ﴿سَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ﴾. وهو لما بدأ كان غريباً لا يُعرف، ثم ظهر وعُرف، فكذلك يعود حتى لا يُعرف، ثم يظهر ويُعرف، فيقل من يعرفه في أثناء الأمر كما كان من يعرفه أولاً.

ويحتمل أنه في آخر الدنيا لا يبقى مسلماً إلا قليلاً، وهذا إنَّما يكون بعد الدَّجَالِ ويأجوج ومأجوج عند قرب الساعة. وحينئذ يبعث الله رِيحاً تقبض روح كل مؤمن ومؤمنة، ثم تقوم الساعة.

وأما قبل ذلك؛ فقد قال ﷺ: ﴿لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ وَلَا مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ﴾. وهذا الحديث في الصحيحين، ومثله من عدة أوجه.

فقد أخبر الصادق المصدوق أنه لا تزال طائفة مُمْتَنِعَةٌ من أُمَّتِهِ عَلَى الْحَقِّ، أعزاء، لا يَضُرُّهُمْ الْمُخَالَفُ وَلَا خِلَافُ الْخَاذِلِ، فأما بقاء الإسلام غريباً ذليلاً في الأرض كلها قبل الساعة فلا يكون هذا.

وقوله ﷺ: ﴿ثُمَّ يَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ﴾. أعظم ما تكون غربته إذا ارتدَّ الدَّاخِلُونَ فيه عنه، وقد قال تعالى: ﴿مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤]. فهؤلاء يُقيمونه إذا ارتدَّ عنه أولئك.

وكذلك بدأ غريباً، ولم يزل يقوى حتى انتشر، فهكذا يتعرب في كثير من الأمكنة والأزمنة، ثم يظهر؛ حتى يقيمه الله T كما كان عمر بن عبد العزيز كما ولي قد تعرب كثير من الإسلام على كثير من الناس، حتى كان منهم من لا يعرف تحريم الخمر، فأظهر الله به في الإسلام ما كان غريباً.

وفي السنن: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ فِي رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا﴾^(١) والتجديد إنما يكون بعد الدروس، وذلك هو غربة الإسلام.

وهذا الحديث يُفيد المسلم أنه لا يَعْتَم بِقَلَةٍ مَنْ يَعْرِفُ حَقِيقَةَ الْإِسْلَامِ، وَلَا يَضِيقُ صَدْرُهُ بِذَلِكَ، وَلَا يَكُونُ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ، كَمَا كَانَ الْأَمْرُ حِينَ بَدَأَ. قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْهُ لِنَزْلِ الْأَنْزِلَةِ أَلَيْسَ الَّذِي يَنْزِلُ يُقَرِّئُكُمْ الْقُرْآنَ مِنْ قَبْلِهِ﴾ [يونس: ٩٤]. إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالْبَرَاهِينِ الدَّالَّةِ عَلَى صِحَّةِ الْإِسْلَامِ. وَكَذَلِكَ إِذَا تَغَرَّبَ يَحْتَاجُ صَاحِبُهُ مِنَ الْأَدْلَةِ وَالْبَرَاهِينِ إِلَى نَظِيرٍ مَا أَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ، وَقَدْ قَالَ لَهُ: ﴿فَإِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْهُ لِنَزْلِ الْأَنْزِلَةِ أَلَيْسَ الَّذِي يَنْزِلُ يُقَرِّئُكُمْ الْقُرْآنَ مِنْ قَبْلِهِ﴾ [يونس: ٩٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٤٤].

وَقَدْ تَكُونُ الْغُرْبَةُ فِي بَعْضِ شَرَائِعِهِ، وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْأَمَكَةِ، فَفِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمَكَةِ يَخْفَى عَلَيْهِمْ مِنْ شَرَائِعِهِ مَا يَصِيرُ بِهِ غَرِيبًا بَيْنَهُمْ، لَا يَعْرِفُهُ مِنْهُمْ إِلَّا الْوَاحِدُ بَعْدَ الْوَاحِدِ.

وَمَعَ هَذَا، فَطَوَّبَى لِمَنْ تَمَسَّكَ بِتِلْكَ الشَّرِيعَةِ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَإِنَّ إِظْهَارَهُ، وَالْأَمْرَ بِهِ، وَالْإِنْكَارَ عَلَى مَنْ خَالَفَهُ هُوَ بِحَسَبِ الْقُوَّةِ وَالْأَعْوَانِ. وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ﴿مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا؛ فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، لَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ﴾^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ الْمَلَا حِمٍ، بَاب: مَا يَذْكَرُ فِي قَرْنِ الْمِائَةِ، حَدِيثٌ رَقْمُ (٤٢٩١)، وَلَفْظُهُ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا﴾.

(٢) مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى (١٨/٢٩٥-٢٩٩).

وأختم بما أخرجه مسلم في صحيحه^(١): عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: \$الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُنِ - أَوْ تَمْلَأُ - مَا بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايِعَ نَفْسِهِ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوْبِقُهَا#.

وبما أخرجه أحمد^(٢)، والترمذي^(٣)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: \$كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا غُلَامُ - أَوْ يَا غُلِيمُ - أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ؟ فَقُلْتُ: بَلَى.

فَقَالَ: احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَيْهِ فِي الرَّخَاءِ؛ يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَّةِ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، قَدْ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ، فَلَوْ أَنَّ الْخَلْقَ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَرَادُوا أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتِبْهُ اللَّهُ عَلَيْكَ؛ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، وَإِنْ أَرَادُوا أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتِبْهُ اللَّهُ عَلَيْكَ؛ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ.

وَأَعْلَمُ أَنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكَرَّهُ خَيْرًا كَثِيرًا، وَأَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا#.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ.

وَصَلِّ اللَّهُمَّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلِّمْ ..

* * * * *

(١) فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ، بَاب: فَضْلُ الْوُضُوءِ حَدِيثُ رَقْمِ (٢٢٣).

(٢) فِي مَسْنَدِهِ (٣٠٨/١).

(٣) فِي أَبْوَابِ صِفَةِ الْقِيَامَةِ وَالرَّقَائِقِ وَالْوَرَعِ، بَابِ مِنْهُ، حَدِيثُ رَقْمِ (٢٥١٦).

